المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

19/05/2015

أطباء يثمنون تجريم الإجهاض بالمغرب .. وينادون بتقنين الاستثناءات

جاءت الاستشارات المقدمة للملك محمد السادس من طرف المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، متفقة في أغلبيتها الساحقة على تجريم الإجهاض غير الشرعي، مع استثناء بعض حالاته من العقاب لوجود مبررات قاهرة

وهي الحالات التي تهم كلا من الخطر المحدق بحياة الأم، والحمل الناتج عن اغتصاب أو زنا المحارم،

إلى جانب حالات التشوهات الخلقية الخطيرة والأمراض الصعبة التي قد يصاب بها الجنين

من جهتها، ثمنت الدكتورة عائشة فضلي رئيسة الجمعية المغربية "للدفاع عن الحق في الحياة"، روح نتائج الاستشارات التي سعت إلى الحفاظ على الحياة وعلى نواة الأسرة، معتبرة أن الحق في الحياة هو قاعدة لا يمكن حذفها إلا لضرورة قاهرة، وهو ما أشار له بلاغ الديوان الملكي عبر المحافظة على صحة الأم إضافة إلى تشوهات الجنين التي لا يمكن علاجها أو تلك التي تتسبب في وفاة الجنين بعد ولادته مباشرة.

وأفادت فضلي في تصريح لجريدة هسبريس، بضرورة تشكيل لجنة خاصة تضم فريقا استشاريا طبيا من أطباء نزهاء وأكفاء ومتخصصين، يُحددون الحالات الطبية التي تعرض حياة الأم للخطر أو للوفاة زيادة على حالات التشوهات الجنينية الخطيرة التي لا علاج لها. داعية إلى تحديد نصوص قانونية مؤطرة تفاديا لكل التجاوزات

وترى الأستاذة الجامعية المبرزة والاختصاصية في أمراض النساء والتوليد، أن لا وجه لإدخال زنا المحارم للاستثناءات الثلاث لأنه يبقى زنا يجب على الطرفين تحمل مسؤولياتهما فيه فلا يمكن قتل الجنين بسبب حماقات اثنين حرام على بعضهما، إلا ما تعلق بالاغتصاب، " الأمر يتعلق بالاغتصاب في جميع الحالات وليس في زنا المحارم، لذا أرى أنه يجب الاحتفاظ بالاغتصاب دون زنا المحارم".

ونادت فضلي، بضرورة استثناء القطاع الخاص من هذه القضية، وإسناد الاختصاص للمؤسسات والمستشفيات العمومية، حتى لا تغدو الأجنة سلعة تباع وتشترى، إضافة إلى تحديد مدة زمنية معينة يمنع بعدها الإجهاض بأي حالة من الأحوال

من جهة أخرى، أثْنت الأخصائية في أمراض النساء والتوليد بمستشفى الشيخ زايد الدولي بالرباط، منى خرماش، على تجريم الإجهاض بدون أي سبب، موضحة أن الحالات الاستثنائية الثلاث التي تبيح الإجهاض، يجب حصرها بعدد من القوانين المؤطرة والتطبيقية

وتابعت الطبيبة الجراحة قائلة إن الحالتين المتعلقتين بمخاطر حول صحة الأم والتشوهات التي يصاب بها الجنين، يجب أن تخضع لاستشارة من لدن فريق ينظر في الحالة الصحية للأم زيادة على الوقوف على حقيقة تشوهات الجنين، مبرزة أن حالات الاغتصاب ليست من اختصاص الأطباء، بل تحتاج إلى قانونيين ومتخصصين في البحث وتثبيت الجريمة، ما سيتطلب عددا من المختصين من جميع التخصصات

وأوضحت خرماش في تصريح لجريدة هسبريس، أن التشوهات التي يمكن معها السماح بالإجهاض هي حالات قليلة جدا، مؤكدة أن المغرب لا يتوفر على مراكز قوية ومتطورة التي تستطيع البت في المر والتحقق من حقيقته خصوصا ما تعلق بالجينات، داعية إلى تطوير البحث العلمي الذي يبحث عن حلول لهذه التشوهات بالمغرب عن طريق جراحة الأجنة داخل الرحم أو المعالجة عبر انتقاء الجينات غير المصابة إبان التلقيح الاصطناعي

http://www.egalite.ma/fr/thematiques/droits-civils/548-2015-05-18-08-21-47

أول ما قاله رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعد لقائه بالملك بشأن الإجهاض والتربية الجنسية

https://www.youtube.com/watch?v=6eJqkUSHFkU

تمرين ديمقراطي في المغرب

محمد مصباح

1680/15

شكل النقاش العمومي المرتبط بمسودة القانون الجنائي بالمغرب تمرينا على الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين، كما كشف أيضا عمق الخلافات الإيديولوجية بين الطرفين. وتحتاج الأطراف المتنافسة إلى تطوير منهجية دائمة لتسوية الخلافات الإيديولوجية بينها بدون اللجوء للتحكيم الملكي.

فقد طرحت وزارة العدل والحريات، التي يقودها وزير عن حزب العدالة والتنمية نهاية مارس الماضي، حزمة من التعديلات على القانون الجنائي بالمغرب، باعتباره من أهم القوانين التي تمس الحياة اليومية للمواطنين، وتنظم علاقة الدولة بالمجتمع.

وقد أثارت بعض مضامين هذه التعديلات المتعلقة بالحريات الفردية جدلا كبيرا، وأعادت مجددا إحياء الانقسام العلماني-الإسلامي على سياسات الهوية. يُحسب لوزارة العدل أنها جعلت من موضوع النقاش حول القانون الجنائي تمرينا بيداغوجيا للتعامل مع القضايا الخلافية في المجتمع إذا حسُن التعلم منها. فلأول مرة تدخل الحكومة في استشارة موسعة مع هيئات المجتمع المدني، وكذلك الأحزاب السياسية إزاء قانون مهم بهذا الحجم. إلا أن الانقسام الحاد بين النخب الإسلامية والعلمانية دفع بالقصر إلى التدخل عبر مدخل التحكيم الملكي لنزع فتيل التوتر، قبل أن ينتقل إلى مستويات أكبر من التصعيد بين الطرفين، وأجبر الأطراف على الجلوس على مائدة النقاش.

والحق يقال، فإن المسودة الجديدة للقانون الجنائي المغربي تضمنت تعديلات أساسية مقارنة مع السابق. فلأول مرة تم إدماج نظام العقوبات البديلة بالنسبة لبعض الجرائم التي تقل عقوبتها عن سنتين – وهي تتضمن العمل من أجل المنفعة العامة أو دفع غرامة يومية أو تقييد بعض الحقوق –، وتم التشديد على الجرائم المرتبطة بنهب المال العام، كما تم تخفيض حالات الإعدام إلى 8 حالات بعد أن كانت في حدود 31 حالة في النسخة السابقة من نفس القانون. إلا أن الانقسام بين الإسلاميين والعلمانيين حصل أساسا حول ثلاثة مسائل، وهي: الإعدام والإجهاض والحريات الفردية. ويظهر أن حلا توافقيا بشأن هذه المسائل صعب، لاسيما في ظل أجواء سياسية مشحونة نتيجة اقتراب موعد الانتخابات المحلية، مما يعطي للقصر فرصة للتدخل قصد التحكيم بين الأطراف المتنازعة. وهذا ما سيؤدي إلى تقوية الملكية كضابط للتوازنات السياسية ويعطيها قوة أكبر في الحسم في ملفات البلاد الكبرى.

سياسات الهوية، ومواطن الخلاف

ظهرت بوادر الانقسام بين الإسلاميين والعلمانيين حول مضامين القانون الجنائي منذ أسابيع سبقت الإعلان عن مسودته. خطوط التماس برزت أثناء مناقشة القضايا المتعلقة بالحريات الفردية، مثل الإجهاض والإفطار العلني في رمضان وحرية المعتقد. إلا أن موضوع الإجهاض شكل القضية التي عمقت الصدع بين الطرفين. ففي شهر فبراير نظمت وزارة العدل والحريات لقاء داخليا حول موضوع الإجهاض جمعت فيه علماء وسياسيين وناشطين حقوقيين، وبعدها بأسابيع نظمت وزارة الصحة ندوة مفتوحة حول نفس الموضوع، أثارت لغطا إعلاميا كبيرا، وقد ظهر من خلال اللقاءين أن الانقسام بين العلمانيين والإسلاميين حاد، وأن التوصل لحل وسط تكتنفه صعوبات.

يدافع الإسلاميون عن وجهة النظر التي تقول بحق الطفل في الحياة، ويعتبرون أن الشارع إلى جانبهم في حالة حصول استفتاء حول قضايا تتعلق بسياسات الهوية. فالإسلاميون يحسون بأنهم يلعبون في ملعبهم المفضل في مثل هذه المواضيع، فهم يعتبرون أنهم يعبرون عن ضمير المجتمع، وأنهم يحمون القيم والأسرة والأخلاق الفاضلة. في حين يدافع العلمانيون عن حق المرأة في تملك جسدها، ويعتبرون أن القوانين ينبغي أن تكون ملائمة مع التشريعات الدولية، والأهم أن تكون أكثر تقدما من المجتمع. وقد هدد الإسلاميون ضمنيا بالنزول إلى الشارع للاحتجاج في حالة اعتماد تعديلات تسيء إلى المرجعية الإسلامية للدولة، في حين صنف العلمانيون مسودة القانون الجنائي بأنها «داعشية»، وترجع المغرب سنوات للوراء، ودعوا إلى إسقاطها.

الإجهاض والتحكيم الملكي

شكل موضوع الإجهاض فرصة ليستعيد القصر زمام المبادرة السياسية والمجتمعية عبر التدخل لمنع تفاقم الخلاف بين مكونات المشهد المغربي من علمانيين وإسلاميين، من خلال صيغة التحكيم الملكي بين هذه المكونات. ومن شأن هذا التدخل أن يعزز شرعية المؤسسة الملكية من جهة، وأن يمنع أي تحالف بين الطرفين على حساب القصر ويفقده زمام المبادرة. فمن مصلحة القصر أن يبقى الخلاف بين الإسلاميين والعلمانيين محتدما، لكن بدون أن يتجاوز الخطوط الحمراء.

ومن ثمة يمكن فهم التحكيم الملكي من خلال وجهين:

أولا: تعزيز تحكم القصر في ملفات البلاد الأساسية. فمن خلال استدعاء الملك محمد السادس لوزير العدل والحريات، ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ثم رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأمره لهم بالتشاور في موضوع «الإجهاض السري»، ورفع اقتراحاتهم للقصر «داخل أجل أقصاه شهر»، يظهر أن القصر لا زال يتحكم في ملفات البلاد الأساسية.

ثانيا: ضبط التوازنات السياسية. إن استدعاء المؤسسات الثلاث: وزارة العدل والحريات، ووزارة الأوقاف، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، يظهر أن القصر يدرك طبيعة التوازنات السياسية القائمة، ويسعى إلى خلق توازن بين الأطراف. فوزارة العدل يقودها إسلامي من حزب العدالة والتنمية، ووزارة الأوقاف تعبر عن التوجه الديني الرسمي للدولة، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان يعبر عن التيارات العلمانية واليسارية المقربة من الدولة. ومن ثمة فالقصر يعزز قوته من خلال الظهور كحكم بين الأطراف المتنازعة، وضابط لإيقاع اللعبة السياسية.

بهذه الخطوة يكون الملك قد ضرب عصفورين بحجر واحد. فمن ناحية، تعزز هذه الخطوة شرعية الملك الدينية والسياسية والظهور كحكم بين الأطراف الإسلامية والعلمانية. ومن ناحية ثانية أدى التحكيم الملكي إلى استباق الانقسام الاجتماعي بين الإسلاميين والعلمانيين، وهو ما يذكر بالانقسام الذي حصل عقب تقديم مسودة قانون الأحوال الشخصية سنة 2000، وما نتج عنه من استعراض للعضلات في الشارع، ما أدى إلى تقوية الطرف الإسلامي، لأنه كان الطرف الأكثر قدرة على التعبئة في الشارع. ومن ثمة أدى التحكيم الملكي إلى الحيلولة دون تقوي الإسلاميين بالشارع لمواجهة خصومهم العلمانيين.

من جهة أخرى، دفعت وزارة العدل بالنقاش العلني حول مسودة القانون الجنائي لسببين: أولا لجس نبض الدولة والأحزاب السياسية إزاء هذا القانون، وتفادي انتقادات أحزاب المعارضة الموجهة للحكومة بالهيمنة على التشريع بدلا من البرلمان، فقانون بهذا الأهمية لم يكن ليمر على المصادقة من دون تداول ومشاورة بين الفاعلين. أما السبب الثاني فيرجع إلى التنوع الإيديولوجي داخل مكونات الأغلبية الحكومية نفسها، فحزب العدالة والتنمية يحتاج إلى مساندة من طرف حلفائه الحكوميين غير الإسلاميين لتمرير القانون في البرلمان أثناء التصويت عليه. ومن ثمة فهو يحتاج إلى إقناع حلفائه في الحكومة، لاسيما حزب التقدم والاشتراكية (الحزب الشيوعي المغربي سابقا) بالوقوف إلى جانبه، خصوصا وأن هذا الأخير انتقد عددا من بنود القانون الجنائي المغربي الحالي، وهدد بالانسحاب من الحكومة في حالة المصادقة عليه بدون إجراء تعديلات. إلا أنه من المستبعد أن يلتزم بهذا الوعد، لأنه من أكبر المستفيدين من التحالف الحكومي مع حزب العدالة والتنمية بأربع حقائب وزارية مهمة رغم وزنه السياسي الضعيف.

سيسعى القصر حتما إلى التدخل من أجل الخروج بحل توافقي، ولهذا سيضطر حزب العدالة والتنمية إلى تقديم بعض التنازلات، مثل تحديد الحالات التي يسمح بها الإجهاض لأسباب طبية صرفة؛ ليتم تمرير القانون في البرلمان بصيغة تحفظ ماء وجه الجميع. وغالب الظن أنه لن تقع تعديلات على مسألة الإعدام، لأن الأحزاب الممثلة بالبرلمان صادقت بالإجماع على قانون القضاء العسكري في يوليوز 2014 الذي يتضمن خمس حالات إعدام، ولم يعترض عليه أي فريق بما فيه فرق المعارضة، كما أنه من الراجح أن يتم التلاعب بالصيغ اللغوية بخصوص مسألة الحريات الفردية، من خلال وضع عبارات فضفاضة تؤول بشكل مختلف بين الأطراف، وتكرس المزيد من الازدواجية في القوانين المغربية بين القوانين المستمدة من الشريعة والقوانين الوضعية.

الراجح أنه بعد مرور موجة النقاشات الموجهة أساسا للاستهلاك الخارجي، سيتم التوافق مع القصر على بعض التعديلات الشكلية لمسودة القانون الجنائي، وسيتم اعتمادها في البرلمان لاحقا.

باحث بمركز كارنيجي للشرق الأوسط

> القصر يعزز قوته من خلال الظهور كحكم بين الأطراف المتنازعة

مهرجان كناوة وموسيقى العالم يسدل الستار عن دورته الثامنة عشر

الصويرة تكرس الإيمان بالاختلاف وتحتفي بمهد البشرية وأم الحضارات

تصوير: عقيل مكاو

■ مبعوث بيان اليوم إلى الصويرة،
سعيد الحبشي

7527/16

بعد أربعة أيام من صخب النقاش المثمر والملتزم، والصخب الجميل للأوتار والصنجات والطبول، أسدلت المدينة الستار على دورة أخرى من مهرجانها السنوي، " مهرجان كناوة وموسيقى العالم"، الكل عاد إلى حال سبيله، وعادت المدينة مستسلمة لهدوئها اللذيذ. فالصويرة وإن كانت مدينة تمشي بخطى متسارعة نحو الحداثة، فإنها المدينة التي لا تفرط في خصوصياتها الحضارية بل تجعل منها منارة تهتدي بها في الطريق إلى بلوغ التنمية، واكتمال صورة مدينة المستقبل الثقافية، وإذا كانت هذه المدينة قد برهنت للعالم من خلال تحولها إلى محراب فني وثقافي تتمازج فيه شتى العناصر، على أنها مدينة التنوع المنسجم، وحيث يمكن للجميع العيش في تشارك وتبادل وسلام، بغض النظر عن اللون، العرق أو المعتقد، المركز الطبقي أو المستوى الاجتماعي، كما جاء في مداخلة السيد أندري أزولاي خلال افتتاح منتدى نساء إفريقيا الإبداع والاستثمار، الذي ينظمه المهرجان بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان: " إن مدينة الصويرة لديها كل الإمكانيات لاحتضان كل الثقافات، معتبرا في الوقت ذاته أن الموسيقى تجمع كل الثقافات التي فرقت بينها السياسة وأن المهرجان يؤمن بالاختلاف، وقد ظل حريصا منذ تأسيسه على احترام كل الأديان والثقافات".

ومع كل ذلك يظل المغرب الإفريقي، ماثلا بقوة سنة بعد أخرى ضمن كل دورات المهرجان، ويعطي الإشارات لبلادنا، بضرورة الدخول في انفتاح أكبر على عمقها الإفريقي بما يتوافق مع المشترك التاريخي الهائل، بينها وبين البلدان الإفريقية الشقيقة.

في الصويرة، وخلال المهرجان على الخصوص، يتملك المغربي منا، الشعور بأنه كوني بسحنته وثقافته الإفريقية الغنية والمتنوعة، وتصادفك القارة في الصويرة على هيأة شابات وشباب يمارسون التجارة على قارعة الطريق، وتجدها في منتدى نساء إفريقيا وقد انتصبت كسؤال وجودي عن الماهية والهوية، وقد لبست وجه المثقف تحلل وتناقش وتبتغي بلوغ حلول للخروج من دوامة الأزمات التي تعصف بها، لكن إفريقيا (القارة العجوز) تتألق وتشد الأنفاس في طقوسها الفنية والروحانية، في موسيقاها ورقصاتها على منصات العروض، تعلن على الملأ أنها مازالت تصون ذاكرة الأسلاف في أصناف الفن وموازين الإيقاعات التي نهل منها العالم وكونت جوهر أغلب التيارات الموسيقية العالمية المتميزة مثل الجاز والبلوز والفانك والريكي وغيرها كثير، بداية من رحلة الإنسان الإفريقي للاستقرار في أراضي جديدة عبر العالم، وفي الظروف التاريخية المأساوية (التي كلنا نعرف تفاصيلها)، كعامل حاسم في نشر بذور إفريقيا الثقافية.

في مهرجان كناوة بالصويرة، يبدو المغرب فخورا بكونه مؤمن بالاختلاف، وبكل هذا الموروث الاستثنائي، معتزا بانتمائه لقارة هي مهد البشرية الأول وأم الحضارات.

أفضت المشاورات التي أجرتها كل من وزارة العدل والمجلس الوطني لحقوق الإنسان ووزارة الأوقاف ووزارة الصحة، مع مجموع المكونات الوطنية، إلى بلورة عدد من المقترحات التي تم رفعها إلى جلالة الملك وسيتم لاحقا، بناء على التوجيهات الملكية، إدراجها ضمن مقتضيات مدونة القانون الجنائي. حزب التقدم والاشتراكية، الذي كانت له أيضا مساهمته في هذه المشاورات الوطنية، بلور رأيا في الموضوع ضمن مذكرة تحليلية واقتراحية ننشر نصها كما يلي.

مذكرة حزب التقدم والاشتراكية في موضوع الإجهاض

قانون الإجهاض أضحى متجاوزا ولا يستجيب للتحديات الحالية الخاصة بالحفاظ على صحة الأم وتمتيعها بجميع حقوقها الإنجابية

مضاعفات الإجهاض تتسبب في حوالي 4.2 %من مجموع وفيات الأمهات و5.5 %من وفيات الأمهات الناتجة عن التعقيدات المباشرة للولادة

انطلاقا من مبادئه وانسجاما مع هويته الديمقراطية الحداثية التقدمية، يساهم حزب التقدم و الاشتراكية في مناقشة مسالة الإجهاض من منطلقات وقيم أساسية.

- لقدكانت الندوة التي نظمتها وزارة الصحة، قبل شهرين بالرباط، منطلق نقاش عمومي لطرح مسالة الإجهاض من مختلف جوانبها، وخاصة الاجتماعية والصحية والقانونية؛

- وبعد أن استقبل جلالة الملك كلا من وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزير العدل ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، عقدت وزارة العدل والحريات ندوة ساهم فيها حزب التقدم والاشتراكية بمداخلة في الموضوع؛

- إن حزب التقدم والاشتراكية بعد استحضاره لمسالة الإجهاض كظاهرة عالمية ووقوفه على الإحصائيات الدولية في موضوع الإيقاف الإرادي للحمل ومناقشة الجوانب الطبية للموضوع وتدارسه للمنظور الديني والأخلاقي للنازلة، واطلاعه على مختلف مواقف التشريعات الوضعية الحديثة وتعاملها مع هذه المسالة المجتمعية المعقدة، يخلص إلى ما يلي :

- إن الإجهاض السري غير المأمون ووضعية النساء اللواتي يتعرضن له تسائلنا جميعا حول إشكالية الحمل غير المرغوب فيه أو غير المبرمج والذي يشكل فاجعة بالنسبة للمرأة غير المستعدة لتحمل تبعاته، خاصة في حالة الاغتصاب أو زنى المحارم أو الأم العازبة، مما قد يفضي إلى سلوكيات تترتب عنها مضاعفات خطيرة ومميتة أحيانا تساهم في الرفع من نسبة وفيات الأمهات مع ما يترتب عن ذلك من آثار نفسية و اجتماعية واقتصادية سلبية.

وتجدر الإشارة إلى أن الإجهاض السري غير المأمون يتم غالبا في ظروف غير صحية لا تحترم أبسط قواعد السلامة. هكذا تلجأ العديد من الفتيات والنساء، خوفا من تبعات القانون الجنائي الحالي المتعلق بالإجهاض، والذي يعاقب سواء مرتكبة أو الوسيط أو المستفيدة منه بعقوبات حبسية تتراوح ما بين سنة وخمس سنوات، يلجأن إلى وسائل بدائية باستعمال أدوات حادة غير معقمة أو أعشاب سامة أو أدوية خطيرة، الأمر الذي تنتج عنه مضاعفات صحية من تعفن أو نزيف حاد أو قصور في جهاز التنفس وكذلك على مستوى الكبد، مما قد يؤدي إلى الوفاة في ظروف مؤلمة للغاية.

كما أن للحمل غير المرغوب فيه أو الإجهاض السري غير المأمون عواقب اجتماعية خطيرة جدا تتجلى في إمكانية اللجوء إلى الانتحار (suicide) أو جرائم الشرف (crimes d'honneur) أو طرد الفتاة من البيت العائلي مع جميع العواقب الوخيمة المترتبة عن تواجدها في الشارع بدون مأوى (expulsion du foyer familial) أو استكمال الحمل مع التخلص من الرضيع (abandon du nouveau-né) بتركه بمستشفى الولادة أو التخلص منه بمختلف الطرق غير القانونية.

- إن حوالي 65% من الدول رفعت جميع الحواجز على الإجهاض، ويبقى الاختلاف الوحيد بين تلك الدول هو تحديد المرحلة من الحمل التي يمكن فيها مباشرة الإجهاض، وكذلك الشان بالنسبة لبعض الدول الإسلامية كتونس و تركيا وكازاخستان وازربيدجان.

كما أن مجموعة من الدول الإسلامية الأخرى اشتغلت على مسالة الإجهاض ورفعت الحواجز بالنسبة لبعض الحالات الخاصة مثل إيران في حالة الاغتصاب أو زنى المحارم أو التشوهات الخلقية للجنين. وتجدر الإشارة انه في الوضعية الراهنة، لا نرصد سوى بعض دول أمريكا اللاتينية والإفريقية باستثناء جنوب إفريقيا التي حافظت على تشريعات شديدة التقييد لعملية الإجهاض، و هي الدول التي تعاني اليوم أكثر من ارتفاع نسبة وفيات الأمهات.

اما على المستوى الوطني، فالقانون الجنائي يتعرض لمسالة الإجهاض في الفصول ما بين 449 و458 ولا يسمح بالإجهاض الطبي إلا إذا استوجبته ضرورة المحافظة على حياة أو صحة الأم في الفصل 453، وهو حكم يبقى صعب التاويل باعتبار أن المنظمة العالمية للصحة تعرف الصحة بحالة رفاه كامل بدني وعقلي واجتماعي.

إننا في حزب التقدم والاشتراكية نعتبر أن هذا القانون أضحى اليوم متجاوزا ولا يستجيب للتحديات الحالية الخاصة بالحفاظ على صحة الأم وتمتيعها بجميع حقوقها الإنجابية، حيث بين التقرير الثاني للجنة الخبراء الوطنية الخاص بالتدقيق السري لوفيات الأمهات لسنة 2010، أن مضاعفات الإجهاض تتسبب في حوالي 4.2% من مجموع وفيات الأمهات و5.5% من وفيات الأمهات الناتجة عن التعقيدات المباشرة للولادة.

لذا، يؤكد الحزب أن الإجهاض لا يمكن أن يكون محط متابعة أو ملاحقة قضائية في ما تشير إليه مقتضيات المادة 455 من القانون الجنائي ويطالب بإلغاء هذا الفصل من المدونة الجنائية الوطنية ومراجعة الفصول من 449 إلى 458 منه؛

- يؤكد الحزب على ضرورة مسايرة وتفعيل توصيات الدورة 57 للمنظمة العالمية للصحة المنعقدة في شهر ماي 2004، والتي تبنت أول إستراتيجية للمنظمة العالمية للصحة الخاصة بالصحة الإنجابية والتي تهدف إلى خمس أولويات في مجال الصحة الإنجابية والجنسية ومن بينها القضاء على ظاهرة الإجهاض غير المأمون.

- يعتبر حزب التقدم والاشتراكية انه بمقاربة التشريعات الدولية، والقانون المقارن، وتقاليد وأعراف المغاربة والمبادئ الكونية لحقوق الإنسان، فإن الأمر يقتضي الأخذ بالمبادئ التالية:

- إجراء الإيقاف الإرادي للحمل بناء على طلب الحامل ورغبتها الأكيدة بسبب توفر إحدى الحالات التالية:

- تهديد للصحة النفسية والجسدية للحامل؛
- وجود تشوهات خلقية لدى الجنين، نفسية كانت أم جسدية؛
- تعرض المرأة الحامل سواء كانت متزوجة أو عازبة، راشدة أم قاصرة لاغتصاب فردي أو جماعي أدى إلى الحمل؛
- تعرض المرأة لاغتصاب أو زنا المحارم ترتب عنه الحمل؛
- إذا كانت الحامل مختلة عقليا أو متخلى عنها أو في وضعية صعبة.

إننا متأكدون أن اتخاذ الإجراءات المشار إليها أعلاه ستكون له آثار إيجابية على المجتمع المغربي والبلاد عامة، بفضل:

-خفض نسبة المرض ووفيات الأمهات، الناجمة عن الإجهاض السري غير المأمون؛

- تمكين الأطباء من العمل في إطار قانوني وفي ظروف تحترم السلامة الصحية؛

-العمل في شفافية مما سيمنح المغرب مصداقية أكثر أمام المنتظم الدولي فيما يخص الحقوق والصحة الإنجابية؛

-وأخيرا خفض الكلفة المادية للعملية سواء بالنسبة للنساء، باعتبار أن العملية لن تبقى سرية، أو بالنسبة للدولة فيما يخص تكلفة التكفل بالمضاعفات الناتجة عن الإجهاض السري.

الإجهاض والفعل النقدي للطلبة:

محمد المرابط

من مقترب حقوق الإنسان إلى المشروع المجتمعي الحداثي الديمقراطي (2/1)

95-5596

برؤية مشتركة، تظم نادي حقوق الإنسان بكلية الحقوق بطنجة (المندرج ضمن نسيج النوادي الحقوقية بالمعاهد العليا والمؤسسات التعليمية التي تسهر عليها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة طنجة - تطوان)، وماستر النوع وحقوق النساء بين ضفتي المتوسط، بالكلية نفسها، مساء متم شهر أبريل2015، لقاء علميا حول الإجهاض، لفائدة طلبة الماستر والإجازة، أطرته في الجانب الطبي الدكتورة الزهرة بلفقيه، اختصاصية طب النساء، وفي القانون الجنائي المقارن أطره الدكتور عبد الله أونير، أستاذ القانون الخاص والعلوم الجنائية ومنسق الماستر المذكور، وفي الجانب الفقهي، أطره عبد ربه.

سأعتمد صيغة مغايرة لنمط الكتابة في موضوع اليوم، حيث سيكون التئام هذا اللقاء، في حضن أكاديمي وبفعالية حقوقية، مناسبة لتأملات في قياس نبض الطلبة والفعل المؤسسي والبيداغوجي. لذلك فاستحضار مساهمة الطلبة في التسيير والنقاش من منطلق الوظيفة الأكاديمية لمؤسساتنا العليا، وديناميكية المقترب الحقوقي، لنوادي حقوق الإنسان في الفعل العقلاني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في إشاعة القيم الكونية لهذه الحقوق، ودوره في إنجاح استحقاقاته في تأهيل المنظومة القانونية على أرضية هذا الانشغال، ومختلف أوجه الحكامة ذات الصلة. وكذلك إخضاع مداخلتي للتشخيص البيداغوجي، كل هذا سيساهم في انصهار ما تفرق في بوتقة واحدة.

•لقد كان النقاش هادئا ورصينا، أبان فيه الطلبة، مغاربة وجنوب الصحراء وجزر القمر، على حيوية في طرح تساؤلات تنفذ إلى عمق الإشكالات، بكل حرية واقتدار. وهذا الأمر يحسب للرصيد العلمي لأي مؤسسة تسهر من خلال مؤطريها على تمتين جبهة السؤال، وإخضاع كل الرؤى للتدقيق العلمي والمنهجي.

أعتقد أن هذا المناخ المثمر، هو من باب رد الفضل لأهله، متشبع بدائرة أكبر من الهدوء، وفرها التدخل المبكر لصاحب الأمر/أمير المؤمنين، الذي وأد في المهد حسابات النفخ في رماد الفتنة، فوفر بذلك الأجواء المناسبة لمطارحة هذا الموضوع، على المستوى الرسمي وخارجه، بمقاربة تشاركية تحمل هاجس الإصغاء لمتطلبات الإصلاح. وأنا إذ أنوه بهذا الحس الاستباقي، أستحضر مناخ النقاش المشحون وانقسام المجتمع حول الخطة الوطنية لإدماج المرأة في التنمية، وقد كنت أحد الفاعلين في هذا النقاش وأحد المشاركين في مسيرة الرباط، في مقابل مسيرة الأصولية بالدار البيضاء. وأديت ثمن هذا الانخراط، بأن أوقف الأستاذ إدريس خليفة عميد كلية أصول الدين بتطوان، الإشراف على أطروحتي الجامعية. ولا ننسى في هذا السياق رسائل التهديد بالتصفية الجسدية. ما هو جدير بالتنويه أنه كلما تدارك صاحب الأمر الأمة في الوقت المناسب، كلما كان ذلك لصالح أفق التعبئة الوطنية على أرضية الانشغالات الحقيقية للإصلاح، وبما يلزم من ضبط دقيق للتوازنات الضرورية للفعل الجماعي الهادف.

•تحيلنا مساهمة نادي حقوق الإنسان في هذا اللقاء، على إشراك صاحب الأمر لرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلى جانب وزيري الأوقاف والعدل بخصوص تعديلات موضوع الإجهاض. وهذا الإشراك دال من وجهين:

•بمنهجية مغايرة للجنة تعديلات مدونة الأسرة، أوكل صاحب الأمر النظر في شأن تعديلات موضوع الإجهاض، إلى قطاعين حكوميين معنيين بالقانون والدين، وإلى مؤسسة وطنية دستورية مستقلة معنية بحقوق الإنسان. من هنا تكون مسؤولية المجلس الوطني لحقوق الإنسان جسيمة إذا أخذنا علما بالمنتوج الأصولي والمحافظ للقطاعين الحكوميين. ليس على مستوى المضامين التي يمكن أن يتم التوافق حولها، بل على مستوى المصطلح والتبويب القانوني اللذين سيحتضنان هذه التعديلات. لأن الأمر مرتبط في النهاية، بفلسفة التشريع. هل ستندرج ضمن المشروع المجتمعي الحداثي الديمقراطي لصاحب الأمر، أم خارجه؟

ب- إشراك المجلس الوطني لحقوق الإنسان في أمر من صلاحيات أمير المؤمنين، هو رسالة للسلطة الحكومية لإشراك هذه المؤسسة الوطنية، من الباب الواسع، فيما يندرج ضمن صلاحياتها التشريعية. ولإنجاح هذا الدور لا بد للمجلس من نوافذ أخرى يطل بها على ما هو أعمق من ذلك، وأعني العلاقة التفاعلية بين تغيير الذهنيات وتغيير العادات والأعراف والقانون. وفي صلب هذه الجدلية يكمن تنسيب النظر إلى الكلمات والأشياء من خلال الإصغاء لتشكل المفاهيم وتطورها، وربط تغيير الأحكام بتغيير الأحوال. ما أضمر فيه القول هو ضرورة انشغال المجلس بهذا الأفق من خلال شراكة وظيفية مع الرابطة المحمدية للعلماء، وبمسحة الرؤية المنفتحة للأستاذ أحمد عبادي. فتجسير الهوة بين ما يعتبر شرعا وما يعتبر قانونا، وما يعتبر خصوصية وما يعتبر قيما كونية، بما في ذلك فضح الزيف الذي يدخل هذه الأزواج المتقابلة بفعل التنميط الأصولي، هو أمر في غاية الأهمية للرؤية الانسيابية في الإصلاح.

لقد سبق لي أن تمنيت من خلال مقال «مطلب الاجتهاد في ظل مآزق الحاكمية»، بـ «الأحداث المغربية» 5 /4 /2014، على الرابطة المحمدية للعلماء، بالنظر إلى اعتبارات مواجهة من يعتبر خارج السياق، أن آيات القتال قد نسخت آيات الرحمة. وبالنظر أيضا إلى «خميرة» الرصيد النوعي لتدوناتها العلمية، «أن تشتغل هذه الخميرة على دفتر المطالب الحقوقية لكل الفئات التواقة للعدل. وقبل ذلك إنجاز قراءة في الناسخ والمنسوخ باعتبار السياق، لتكون بذلك مؤسسة الرابطة قوة اقتراحية ذات مصداقية لدى جميع الفرقاء، بدء الفراغ أولا في شبكة الإنصات والتواصل العمومي، والاستجابة ثانيا لانتظارات بلد رائد في المقاصد، وفي عهد مستوعب لآمال المغاربة في العزة والكرامة. وتتبع هذه المطالبة من ثقافة التكامل بين المجتمع والدولة في مطارحة القضايا الجوهرية للأمة.». وقبل ذلك خصمت مقال: «نزوع التكفير اعتداء على رحمة الله الواسعة»، بـ «الأحداث المغربية» 23 /1 /2014، وأنا أقف على عينات من التراث ترفض تكفير عوام المسلمين والتضييق على رحمة الله، بالقول: «فما أحوجنا اليوم إلى من يطور هذه الخميرة باجتهادات تأخذ في الاعتبار مفهوم الوطن والمواطنة والجوار الإنساني، في ظل المنتظم الدولي والقيم الكونية، تحمي بها رحمة الله الواسعة من التضييق والمصادرة، وتحمي بها المشترك الإنساني في الداخل والخارج. ولنا في منظومة التصوف المغربي خميرة أخرى، مما ينهض بجانب من هذا المشروع التربوي الإصلاحي. لكن من سيتولى ذلك، أمام هذه الاستقالة ممن هم في موقع التبليغ والفتوى؟».

ولإدراك متعة المتابعة في هذا الجانب أنه في الوقت الذي قبل فيه صاحب الأمر النظر في تعديلات قانون الإجهاض، وحسم في زاوية النظر إليه، وجدنا من هو محسوب على المؤسسة الدينية وعلى أمواج الأثير يعتبر أن الموضوع حرام وأنه لا اجتهاد مع النص، والحال أن علة الحكم في الموضوع عقلية وليست نصية، وبالتالي يخضع لحكم المصلحة. ورحم الله علماءنا الذين كانوا يسطرون ما يعتبرونه الموقف المبدئي للشرع، لتكون خاتمة مطاف قولهم: «الضرورات تبيح المحظورات».

•اخترت عنوانا لمداخلتي: «الإجهاض: موضوع بالاجتهاد في اكتمال مستمر»، لكن لتفكيكه وإعادة بنائه اعتمدت منهجية أخرى، وهي لا تختلف عن منهجية «السبر والتقسيم «التي اعتمدتها في المقالات الثلاثة في سياق المساهمة في النقاش العمومي حول الموضوع. وهي للتذكير: «الإجهاض في المذهب المالكي من مدخل ضبط مسالك النقاش»، و«الإيقاف الطوعي للحمل بين التأويل الفقهي والترسيم القانوني»، و«الإيقاف الطوعي للحمل من تغيير المعنى إلى تغيير المبنى». هذه المرة اعتمدت، ونحن في مقام تربوي منهجية «التدلي والترقي» من «سنن المهتدين في مقامات الدين»، لأبي عبد الله محمد المواق الغرناطي.

> **في الوقت الذي قبل فيه صاحب الأمر النظر في تعديلات قانون الإجهاض، وحسم في زاوية النظر إليه، وجدنا من هو محسوب على المؤسسة الدينية وعلى أمواج الأثير يعتبر أن الموضوع حرام وأنه لا اجتهاد مع النص**

بالمناسبة

تكتبها لـ«الأحداث المغربية» كل ثلاثاء:
سناء العاجي

أحلام مجهضة

84-5596

أود أن أتطرق هذا الأسبوع لقضية الإجهاض ومستجداتها، وأن أعود مجددا لخرجة ابن كيران الأخيرة.

لماذا هذه العودة؟ لأنه ليس من المقبول في المغرب أن يحرض رئيس الحكومة ووزير العدل على القتل. نعم، فهذه هي القراءة الوحيدة لما حدث منذ أسبوع: تبرير جرائم الشرف بالطريقة التي فعل بها ذلك ابن كيران والرميد هي تحريض حقيقي على القتل. لم أستسغ بعد السؤال المشخصن الذي وجهه رئيس الحكومة لحمد الصبار: «ماذا ستفعل لو وجدت زوجتك في الفراش مع رجل آخر؟»، ولم أستسغ رد مصطفى الرميد: «الحمد لله اللي المغاربة ماشي دمهم بارد بحالك».

سؤالي الآن للسيد ابن كيران، بنفس أسلوبه: «ماذا ستفعل، السي بنكيران، لو وجدتك زوجتك في السرير مع رجل آخر؟»، «ماذا ستفعل، السي الرميد، لو وجدتك زوجتيك أو إحداهن في السرير مع رجل آخر؟». هل ستقتلان الغريمين؟ يبدو السؤال مستفزا؟ جارحا؟ مهينا؟ قاسيا؟ لماذا يكون مرفوضا عندكم ومقبولا عند شخص تعتبرونه خصما إيديولوجيا؟ نحن المغاربة نحتاج جديا لمعرفة موقفكما وردة فعلكما في هذه الحالة، كما عرفنا موقف الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان. مادمنا تعتبران أن تبليغ الشرطة واللجوء للقانون هو دليل على برودة دم وقلة فحولة ورجولة، فدعونا نعرف كيف سيكون تصرفكما؟

كما أني أتساءل جادة لماذا لم ترفع زوجة محمد الصبار دعوة ضد عبد الإله بن كيران الذي أهانها بهذا الشكل وأقحمها في نقاش هي ليست طرفا فيه (اللهم إذا اعتبرناها ملك يمين زوجها، له فيها حق التصرف)؟

ثم، دعوني أنقل سؤال أحد الأصدقاء: هل كان واجبا على الزوج السابق لسمية بنخلدون أن يقتلها ويقتل الحبيب الشوباني حين انتشر خبر العلاقة التي امتدت من فترة عملها كمديرة لديوانه إلى غاية إعلان الزواج؟ هذا يعني أن قصة الحب بدأت والطرفان متزوجان. وأنا لا أتصور أن زوج بنخلدون السابق دمه بارد. أليس كذلك السي الرميد؟ يجب أن نذهب إلى أبعد الحدود في ردودنا وتحمل مسؤولية مواقفنا.

السي عبد الإله بن كيران، أنت رئيس حكومتنا. السي مصطفى الرميد، أنت وزيرنا في العدل... وأنا كمغربية، وكثيرون مثلي، نؤمن بدولة الحق والقانون؛ وبأن القانون وحده يستطيع أن يحكمنا ويرفع عنا الظلم؛ وبأن قضاءنا، على علاته، يجب أن يكون ملجأنا؛ وبأن حيوانات الغابة فقط، والشعوب غير المتحضرة، هي التي تؤسس للقتل والانتقام وأخذ الحق باليد وتشجع عليه. هذه اسمها فوضى. ونحن لا نريد الفوضى، بل نريد أن نبني دولة الحداثة التي تحترم القانون أولا وقبل كل شيء.

ننتقل الآن إلى موضوع الإجهاض. لنعترف بأننا أخذنا حماما باردا. حلمنا. انتظرنا تغييرا جذريا. توقعنا أن نقوم بثورة قانونية تتماشى مع الواقع. ثم اكتشفنا أن الجبل تمخض ليلد فأرا. أو ليجهض فأرا. بالفعل، أعترف بأن نتائج الاستشارات تحقق تقدما مقارنة مع ما سبق، لكنه تقدم طفيف جدا. محدود جدا. تقدم لا يغير من الواقع البئيس شيئا. لماذا نغير القوانين إذا كنا لا نسمح لها بأن تتماشى مع تغيرات الواقع، بل في أحيان أخرى بأن تستبق تغيراته المحتملة؟ المغرب دولة إسلامية؟ بالفعل. الدستور والواقع يقران بذلك. لكن الواقع يقر بأشياء أخرى كثيرة من بينها أن الحمل غير المرغوب فيه موجود وأن العلاقات الجنسية خارج الزواج موجودة. لكننا قررنا أننا، في موضوع الإجهاض، سنبقي الوضع على ما هو عليه. ستستمر نساء كثيرات في الإجهاض سرا، بما يشكله ذلك من تأثير على حياتهن. وستستمر أخريات في الاحتفاظ بأجنة لا ترغب فيها. وسنجد في المستقبل أطفالا كثرا متخلى عنهم في الشوارع وأمام القمامات. لم نحل المشكل ولم نعترف بالواقع. لم نعترف بأن المرأة من حقها أن تكون أما حين ترغب هي في ذلك، وإنه لا يحق لنا أن نستمر في تحميلها وحدها وتحميل الطفل المنتظر مسؤولية تناقضات المجتمع وأمراضه. كيف نجبر امرأة على الاحتفاظ بطفل لا ترغب فيه، وندعي أننا نفعل ذلك لمصلحة الطفل، بينما نحن نحكم عليه بالموت حيا مادام المجتمع والقانون سينبذه لاحقا؟ وكما كتبت إحدى الصديقات، مادام المشرّع يخاف كثيرا على حياة الأجنة، فلماذا ترفض الدولة المغربية تشغيل الأطفال مجهولي الأب (باستثناء من نشؤوا منهم في مؤسسات الرعاية الاجتماعية) في مختلف الوظائف الأمنية والعسكرية؟ كفانا تناقضا...

الرشيدية

ترسيخ قيم السلوك المدني في مجالات التربية والتعليم بالجهة

3379/6

شكلت "تقنيات تنشيط أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان" محور لقاء تكويني نظمته، يوم الجمعة المنصرم، اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية- ورزازات لفائدة منسقي أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان.

ويندرج هذا اللقاء، الذي ينظم بتنسيق مع النيابة الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، يندرج في إطار جهود اللجنة الرامية إلى النهوض بثقافة حقوق الإنسان داخل المؤسسات التعليمية وذلك من خلال تنظيم دورات تكوينية لفائدة منسقي أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان بغرض تنمية قدراتهم وتعميق فهمهم لكيفية نقل وتمرير قيم الإنسان للناشئة في أفق إحداث "مؤسسات تعليمية حضانة لحقوق الإنسان".

ويهدف هذا اللقاء إلى تقوية قدرات الفاعلين التربويين في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان وإشاعتها وترسيخ قيم السلوك المدني في مجالات التربية والتعليم بالجهة وترسيخ وتعزيز التشبع بمبادئ حقوق الإنسان وقيمها وإنماء مواقف إيجابية في صفوف المتعلمات والمتعلمين وتنمية الوعي لدى كافة المتدخلين التربويين بالحقوق الأساسية للإنسان وبحقوق المواطنين والمواطنات وواجباتهم وجعل الأندية التربوية فضاء مساهما في نشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها فكرا وممارسة وتعزيز إشعاع المؤسسة وانفتاحها على محيطها.

وقالت رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الانسان فاطمة عراش، في كلمة بالمناسبة إن تنظيم هذا اللقاء يندرج في إطار تفعيل اتفاقية الشراكة الموقعة بين اللجنة والنيابة الإقليمية لوزارة التربية الوطنية، مضيفة أن هذه الاتفاقية تكتسي أهمية كبيرة على اعتبار ارتباطها بالمجال التربوي وماله من انعكاسات على الناشئة التي تحتاج إلى تربيتها على ثقافة حقوق الإنسان وترسيخ قيم المواطنة والسلوك المدني في صفوفها.

العيون

إدماج المهاجرين وتيسير ولوجهم إلى مؤسسات التعليم والصحة والتكوين المهني

أكد المشاركون في لقاء نظمته اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون-السمارة، يوم الجمعة المنصرم بالعيون، أهمية خلق آلية جهوية لتتبع أوضاع المهاجرين على المستوى المحلي.

ودعا المشاركون، من بينهم أعضاء اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وفاعلون محليون، خلال هذا اللقاء، الذي قارب موضوع "اليات وسبل تتبع أوضاع المهاجرين"، إلى بلورة تصورات ومقترحات تهم كل قطاع من أجل تنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون والتشارك بين مختلف المتدخلين، وقائمة على إدماج المجتمع المدني، في التزام بمقتضيات القانون الدولي ودستور المملكة.

وأوصى المجتمعون، الذين انكبوا خلال هذا اللقاء على مناقشة موضوع "سبل إدماج المهاجرين وتيسير ولوجهم إلى مؤسسات التعليم والصحة والتكوين المهني"، بتشجيع المهاجرين على الانخراط والتأطير المدني وتأطير وتكوين وتنسيق جهود الآلية الجهوية لتتبع أوضاع المهاجرين حتى يتسنى لها النهوض بأوضاع المهاجرين وفق السياسات الوطنية والقوانين الدولية في هذا المجال.

وفي هذا السياق، دعا محمد سالم شرقاوي، رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون-السمارة، السلطات والفاعلين المحليين المشاركين في هذا اللقاء، إلى بلورة مقترح اللجنة من أجل تنسيق كافة جهود القطاعات والمؤسسات، من خلال خلق التشارك والتشاور لتذليل الصعوبات في وجه المهاجرين بالمنطقة، وضمان تمتيعهم بحقوقهم باعتماد مقاربة إنسانية وشمولية.

وأضاف الشرقاوي أن خلق آلية جهوية توكل إليها هذه المهمة يعد عملا استباقيا، لما له من دور حمائي وبحث سابق حول قضايا المهاجرين، وللإشكالات التي قد تعرقل اندماجهم بالمجتمع.

يشار إلى أن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون-السمارة تهدف، من خلال تنظيم هذا اللقاء، إلى وضع اللبنة الأولى لمشروع آلية جهوية تعنى بتتبع أوضاع المهاجرين بالجهة، من أجل التشاور وتبادل الأفكار والخبرات والشراكة وتنسيق الأعمال في مجال الحماية والنهوض بحقوق المهاجرين مع مختلف الفاعلين والمتدخلين في المجال.

العيون | الصبار يقود حملة وطنية للاعتراف بالجمعيات الانفصالية

العيون – الأسبوع

بفضل تدخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي يترأسه أحمد الصبار، باتت جمعية "الكوديسا" أول جمعية حقوقية موالية لأفكار البوليساريو قريبة من الحصول على الوصل القانوني لجمعية معترف بها وبأنشطتها.

عملية التسوية ستشمل جمعيات أخرى في جميع أنحاء المملكة وفق ترتيبات جارية، وهو مشروع عمل يقوده المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وتسعى السلطات المغربية إلى الانخراط في فلسفة احترام حقوق الإنسان بالصحراء.

http://alousboue.com/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D9%8A%D9%82%D9%88%D8%AF-%D8%AD%D9%85%D9%84%D8%A9-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D8%A7/18327

الشرايبي: حالات الإجهاض التي أسفرت عنها المشاورات غير كافية

هسبريس – إسماعيل عزام

الاثنين 18 ماي 2015 - 15:00

أبدى الدكتور شفيق الشرايبي تأسفه على حصر حالات رفع التجريم عن الإجهاض الطبي، في الخطر على صحة الأم وحالات الاغتصاب وزنا المحارم وتشوّهات الجنين الخلقية، مشيرًا إلى أن هذه الحالات لا تمثل سوى 10% على أقصى تقدير لحالات الإجهاض السري التي يشهدها المغرب.

وأبرز رئيس الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري، في تصريحات لهسبريس، أن إمكانية الاستدراك قائمة، وذلك بتمديد "الخطر على صحة الأم"، ليشمل الجوانب العقلية والاجتماعية، كما تعرّف ذلك منظمة الصحة العالمية، وليس التوقف عند الصحة البدنية، وبالتالي فإن حدث هذا التمديد، يستطرد الشرايبي، فسيستجيب المشرّع لمطالب الجمعية بالكامل.

وأضاف الشرايبي أن الاقتصار على حصر الخطر الصحي على ما هو بدني، سيجعل المشكل يبقى مطروحًا حتى وإن كانت حدته ستقل نوعًا ما، مبرزًا أن اللجنة الخاصة **بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان**، كانت تشاطر الجمعية رؤيتها حول صحة المرأة، كما كانت تنظر لتقنين الإجهاض كضرورة أساسية في المغرب الحديث.

وعكس المجلس الذي يشرف عليه اليزمي، فوزارة العدل والحريات تماهت مع الفكرة القائلة بأن غالبية المجتمع تطالب بتجريم الإجهاض، كما أنها لم تتشاور مع الجمعية التي يشرف عليها الشرايبي، أو الأطباء الذين طالبوا منذ سنوات بضرورة تعديل القانون الخاص بالإجهاض، ممّا جعل التوصيات التي وصلت إلى الملك، تبقى قليلة جدًا، يقول المتحدث.

وزاد الشرايبي أن خطوة فتح هذا الملف تبقى مهمة، وأن الحسم لم يقع بعد في الموضوع، معبرًا في هذا السياق عن مخاوفه من عدم الإشارة إلى التهديد الذي يطال الصحة النفسية والاجتماعية، خاصة وأن وزارة الصحة برمجت لقاءً لمناقشة حالات تشوّهات الجنين، ولم تبرمج بعد أيّ لقاء من شأنه التشاور حول إمكانية العمل بالتعريف الذي تقدمه المنظمة العالمية للصحة.

"نشكر المؤسسة الملكية التي أعطت المجال للاجتهاد، وفتحت الباب لحصول انفتاح في هذا هذا الموضوع، لكن ننتظر أن يتم الاستدراك فيما تبقّى من مشاورات، وذلك كي نصل إلى قانون مغربي يحمي صحة المرأة وصحة مولودها ويحدّ من حالات الإجهاض السري الكثيرة التي يعرفها بلدنا" يقول الشرايبي.

وعاد المتحدث للتأكيد أن هدف جمعيته، التي عُرفت منذ سنوات بمناداتها بتقنين الإجهاض، ليس هو نشر الإباحية، بل ضمان صحة المواطنات ومواليدهن، مثمنًا في هذا السياق، حث الملك محمد السادس القائمين على موضوع الإجهاض بنشر سبل الوقاية وتعميمها على الجميع، وهو ما يجب أن يدفع وزارة التربية الوطنية إلى أن تبرمج مقرّرات خاصة بالتربية الجنسية، يؤكد الشرايبي.

http://www.hespress.com/societe/264085.html

فاعلون مدنيون يطالبون بإعادة النظر في ظهير الحريات العامة

متابعة/محمد الزغاري

طالب المشاركون بالورشة الجهوية حول 'حرية الجمعيات والتجمعات والأنظمة الأمنية والمعايير الدولية ذات الصلة' يومي 16 و 17 ماي الجاري بفاس، بضرورة إعادة النظر في ظهير الحريات العامة مع تعزيز قدرات الفاعلين المدنيين في المجال الحقوقي.

واعتبر الخبير في مجال حقوق الإنسان وعضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان السيد 'الحبيب بلكوش' باتساع مجال تصور الحكامة الأمنية عمّا كانت تشمله من جهة وفي نفس الوقت تطور بناؤها الذي يظل في حاجة إلى رؤية استراتيجية تجعل المؤسسات الأمنية في صلب دولة القانون.

ويضيف السيد 'الحبيب' في شأن مفهوم الحكامة الأمنية بأن له علاقة بقضايا الحريات وقضايا انتهاكات حقوق الإنسان، مشيرا كذلك كون المفهوم الذي ظل سائدا على المستوى الدولي في مجال الحكامة الأمنية هو ارتباط الأمن بمسألة الدول قبل أن ترتبط بالإنسان أو المواطن، مؤكدا بأن إبان تسعينات القرن الماضي كان المفهوم السائد هو أمن الدول لذا كان تحكمها في هذا الأمر خارج المساءلات، ويضيف قائلا بأنه ربما كان على الجميع أن ينتظر نهاية الحرب الباردة، لينتقل المفهوم من أمن الدولة بعد الحرب العالمية الثانية إلى ضمان أمن المواطن والمجتمع مطلع تسعينات القرن الماضي.

القائمين على على الدورة التدريبية (منتدى بدائل المغرب بشراكة مع المرصد المغربي للحريات العامة وحركة بدائل مواطنة)، ابتغوا من وراء الحدث الوقوف على مجموعة من القضايا والإشكالات المرتبطة بالموضوع، وكذا تملس العلاقة التي تجمع حرية الجمعيات والتجمعات والحكامة الأمنية، ليشير السيد 'مصطفى الحطاب' عن بدائل المغرب بأن الحركات الإحتجاجية والتجمعات بالمغرب تخرج في شكل منظم وبدون عنف، موضحا بأن بعد حركة 20 فبراير ظهر معطى جديد متعلق بالفضاء العام.

http://www.alobor.com/news/read/12905/

فيديو.. هذا أول ما قاله رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعد لقائه بالملك بشأن الإجهاض والتربية الجنسية

مريم مكريم | كتب يوم الإثنين 18 مايو 2015 م على الساعة 22:17

معلومات عن الصورة : صورة ارشيفية

كشف رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان في أول تصريح لـ »فبراير.كوم » بعد استقباله من طرف الملك إلى جانب وزير العدل ووزير الأوقاف ووزير الصحة، إن الحل الذي وصل إليه المغرب بشأن الإجهاض ديمقراطي، بالنظر إلى حجم الاستشارات التي استقصت آراء المغاربة، بحيث نظم المجلس لمدة أربع أسابيع جلسات للتشاور والاستماع، وتوصل في هذا الإطار بـ75 مذكرة، وبالتالي أخذ المجلس الوقت لتلقي ورقات كتبها كل من استمع إليهم، وكانت فرصة للإطلاع على الدراسات العلمية التي أنجزت حول قضية تتسم بالحساسية في كل المجتمعات.

وأضاف إلى أن القانون الذي ستتدارسه الحكومة، لا يقف فقط عند الإجهاض، كما جاء في بلاغ الديوان الملكي، ويتعداه إلى التربية الجنسية والإنجابية، التي ستعتمد بمشاركة كل الوزارات، دون إغفال دور المجتمع المدنية في التوعية والوقاية من الحمل.

وقد خلص رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن الخطوة التي يقدم عليها المغرب تاريخية.

http://www.febrayer.com/197168.html

الرويسي : الظلاميون بالمغرب يسجلون الإنتصار تلو الإنتصار

زنقة 20 . خالد أربعي

قالت خديجة الرويسي ،القيادية في حزب الأصالة والمعاصرة ،إن ما اعتبرتهم بالظلاميين،أصبحوا يسجلون الإنتصار تلو الإنتصار، فبعد إجهازهم على المسودة الأولى للدستور ،ها هم يجهزون على قانون الإجهاض و يستعدون لفرض قانون جنائي مستوحى من العهد البدائي للعقاب تقول الرويسي.

كلام رئيسة بيت الحكمة ،جاء في تدوينة لها على الفايسبوك ،بمناسبة رفع التوصيات والمشاورات حول قضية الإجهاض للملك، من طرف كل من وزير العدل مصطفى الرميد **ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليازمي** وكذا وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد التوفيق .

كلام الرويسي لم يمر مرور الكرام ،حيث علق على كلامها مجموعة من نشطاء الفايسبوك ،واعتبروه يشمل أيضا الملك ،وهو ما ردت عليه الرويسي في الحين ،بالقول إن محاولة إقحام الملك في ما كتبته، يدل على خبث و مكر و إرهاب فكري يسوقه معارضيها ،و لن تذعن لهم تقول الرويسي .

من جانبة رد الشيخ السلفي محمد الفيزازي، في تصريح صحفي على كلام الرويسي بالقول "واش حتى الملك ظلامي".

يذكر أن بيت الحكمة، الذي تترأسه الرويسي ،أصدر اليوم بيانا شديد اللهجة هاجم فيه وزير العدل والحريات مصطفى الرميد، واتهمه بالرجوع والنكوص بالمغرب إلى الوراء .

http://www.rue20.com/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%88%D9%8A%D8%B3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B8%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%8A%D8%B3%D8%AC%D9%84%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A5/

الشنا: الملك أمسك العصا من الوسط بخصوص الاجهاض

عبرت عائشة الشنا، رئيسة جمعية التضامن النسوي، عن ارتياحها بشأن نتائج المشاورات حول الاجهاض التي عرضت أمام الملك محمد السادس، من قبل اللجنة المكلفة بذلك، التي ضمت مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، وأحمد التوفيق وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، **وإدريس اليازمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان.**

عائشة الشنا، اعتبرت في تصريح ليومية الصباح أن "الخطوة إيجابية، إذا لم يتلاعب فيها المتلاعبون"

وقالت الشنا، أن "الملك محمد السادس، أمسك مرة أخرى العصا من الوسط، كما فعل في مدونة الأسرة"

يذكر، أن نتائج المشاورات حول الاجهاض التي قدمت إلى الملك محمد السادس، كشفت أن الأغلبية الساحقة مع تجريم الاجهاض غير الشرعي.

وحصرت خلاصات المشاورات إباحة الاجهاض في ثلاث حالات فقط هي:

عندما يشكل الحمل خطرا على حياة الأم أو على صحتها، وفي حالات الحمل الناتج عن اغتصاب، أو زنى المحارم، وفي حالات التشوهات الخلقية الخطيرة، والأمراض الصعبة التي قد يصاب بها الجنين"

http://shababunity.net/show.php?id=3628530

مهرجان كناوة.. عندما يؤكد الفن الامتداد الإفريقي للمغرب

الرباط – في عادة دأبت عليها منذ 18 سنة، تستضيف مدينة الصويرة المغربية، مهرجان كناوة وموسيقى العالم، في الفترة ما بين 14 و17 مايو/أيار الجاري، الذي يعد أضخم حدث فني خاص بهذا النوع من الموسيقى الإفريقية في القارة ككل، إذ يشارك فيه العشرات من روادها، زيادة على فنانين آخرين من كل بقاع العالم.

مهرجان كناوة.. عندما يؤكد الفن الامتداد الإفريقي للمغرب

دورة هذه السنة التي تأتي تحت شعار "الحرية.. العيش المشترك.. الكونية والإخاء"، تجمع حوالي 300 فنانًا، منهم 20 كناويا مغربيًا. وقد أحيى حفل الافتتاح الفنان المغربي حميد القصري رفقة الفنان الأفغاني حوميون خان، في مناسبة تناغم خلالها فن البلدين.

وممّا تمتاز به الموسيقى الكناوية، كونها موسيقى روحية بإيقاعات سريعة، وبرقص رشيق لرجال لا يتخلون حتى في رقصاتهم عن ما يعرف بـ"القراقب"، وهي أدوات موسيقية تُمسَك بالأيادي، بينما يداعب أعضاء الفرقة "الكنبري" (آلة وترية)، ويقرعون الطبول.

ويعدّ هذا الفن من أشهر الفنون الشعبية بالمغرب، خاصة بمدن مراكش ومكناس والصويرة، إذ غالبًا ما يرتبط بالزويا الدينية، بيدَ أن أصله ليس مغربيًا، إذ جاء مع العبيد القادمين ممّا يعرف سابقًا ببلاد تمبوكتو، أي بعض الدول الإفريقية جنوب الصحراء، وقد كان يعبّر في بدياته عن آلام العبودية قبل أن يتطوّر إلى رقص روحاني.

ولن يتوقف هذا المهرجان على العروض الموسيقية فقط، بل سيوازيه منتدى "إفريقيا قادمة" التي ينظم **بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان** حول موضوع "النساء الإفريقيات.. الإبداع والمبادرة"، زيادة على منتدى نقاشي تحت عنوان "شجرة الكلمات"، وهو عبارة عن منتدى للحوار بين رواد موسيقى كناوة.

http://www.hdhod.com/%D9%85%D9%87%D8%B1%D8%AC%D8%A7%D9%86-%D9%83%D9%86%D8%A7%D9%88%D8%A9-%D8%B9%D9%86%D8%AF%D9%85%D8%A7-%D9%8A%D8%A4%D9%83%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%82%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8_a61009.html

بالفيديو.. أفتاتي: موضوع الإجهاض لا غالب ولا مغلوب فيه ويهم المجتمع لمستقبل منظور ولمرحلة معينة

"شوف تيفي"

أشار القيادي بحزب العدالة والتنمية، عبد العزيز أفتاتي، إلى أن نتائج الاستشارات بخصوص إشكالية الإجهاض، جاءت من خلال محاولة البحث عن توافق من خلال الاستشارات التي كان طلبها الملك محمد السادس، من وزارة العدل والحريات ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ومن **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**.

وأضاف أفتاتي في اتصال هاتفي مع "شوف تيفي" إن "إشكالية الإجهاض خلقت خلافا كبيرا بين جميع الأطراف، واليوم سجلت توافقا على أشياء، لكن غالبا ستبقى بعض الخلافات في الموضوع، إلا أن الخلاف تقلص وهذا هو المهم"

واسترسل القيادي بحزب المصباح قائلا: "هذه المواضيع لا غالب ولا مغلوب فيها، وهي تهم المجتمع لمستقبل منظور ولمرحلة معينة، قد تكون خمس أو عشر أو حتى 15 سنة، ليعاود الاجتماع النقاش فيها.

وأكد أفتاتي أن المهم بالنسبة لحزب المصباح، هو أن عالم السجال والخلاف في هذا الموضوع، تحول إلى عالم التسويات والتوافقات بطرق متدرجة.

http://www.chouftv.ma/press/20788-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D9%88..-%D8%A3%D9%81%D8%AA%D8%A7%D8%AA%D9%8A:-%D9%85%D9%88%D8%B6%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%B6-%D9%84%D8%A7-%D8%BA%D8%A7%D9%84%D8%A8-%D9%88%D9%84%D8%A7-%D9%85%D8%BA%D9%84%D9%88%D8%A8-%D9%81%D9%8A%D9%87-%D9%88%D9%8A%D9%87%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9-%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%88%D8%B1-%D9%88%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%AD%D9%84%D8%A9-%D9%85%D8%B9%D9%8A%D9%86%D8%A9

دور الإعلام في ملف الوحدة الترابية موضوع ندوة بالرباط

تنظم شبكة جمعيات ومنظمات المجتمع المدني لدعم الوحدة الترابية ندوة وطنية حول موضوع دور الإعلام في ملف الوحدة الترابية، وذلك يوم السبت 23 ماي 2015 بفضاء **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** بباب لعلو بالرباط على الساعة التاسعة صباحا.

وقال المنظمون ان تنظيم الندوة يأتي في إطار البحث عن طرح موضوعي ومستمر للجوانب الإنسانية والأبعاد الحقوقية في ملف نزاع الصحراء المغربية المفتعل ولتنوير الرأي العام الدولي التشريعي والمؤسساتي والتوعوي بانخراط الفاعلين الرسميين والمعنيين المباشر ولإسماع الصوت الثالث الذي غيبته التقارير وغيبه الإعلام بحكم التركيز على ما هو رسمي ، نقترح هذا الورش لفتح نقاش جاد وصريح مع كافة الفاعلين في المجال محليا ووطنيا ودوليا .

http://www.aljarida24.ma/p/actualites/46685/

في ندوة قانونية بوجدة الرأي والرأي الآخر في قراءة مستجدات مسودة مشروع تعديل قانون المسطرة الجنائية

شكل موضوع "التعريف بالمستجدات التي جادت بها مسودة القانون الجنائي" محور نقاش خلال ندوة قانونية عقدت يوم الأربعاء 13 ماي الجاري، بمركز الدراسات والبحوث الاجتماعية والإنسانية بوجدة، لما استأثرت به هذه المسودة من اهتمام الفاعلين الحقوقيين والسياسيين الذين اختلفوا بين من يرى أنها عززت المكتسبات الحقوقية، وبين من يعتبرها مشروعا محافظا يتضمن مقتضيات فضفاضة يمكن توظيفها للتضييق على الحريات.

وقد تم خلال هذه الندوة المنظمة من طرف الدائرة القضائية لمحكمة الاستئناف بوجدة، والتي ترأسها الوكيل العام للملك والرئيس الأول بها ، تقديم 11 عرضا بهدف التعريف بالمستجدات التي جاءت بها مسودة مشروع القانون الجنائي المغربي، ولتوسع دائرة التشاور العمومي حول مضامينها.

وعدد الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بوجدة، المجالات التي استهدفتها المسودة، والتي همت مجال التجريم، وحماية الأسرة والطفولة، وحماية المال العام والشفافية والنزاهة واستقلال القضاء، إلى جانب مجال العقاب. من جهته، اعتبر الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف بوجدة، أن التعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي المغربي منذ سنة 1962 كانت غير كافية، فكان لزاما مراجعة جذرية لها، بعدما مر على صدورها مايزيد من 05 عقود.

وأوضح فيصل الإدريسي، أن المسودة جاءت في نطاق تنزيل الدستور وتنزيل قضاء الحقوق والحريات، والملائمة مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، وتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وهي مرجعيات جعلت من القانون الجنائي ضرورة ملحة وآنية. وأضاف، أن المسودة أتت بإقرار التحول من منظومة جنائية عقابية ورادعة ، إلى منظومة جنائية إدماجية تسعى في جوهرها إلى ملائمة نظام العقوبة مع مبدأ التكيف الاجتماعي للمجرم، في سبيل مساعدته للانخراط في المجتمع. بدورها، قالت سليمة فرجي المحامية بهيئة وجدة، أن مشروع المسودة أثار الكثير من الملاحظات والنقاشات سواء من طرف المجتمع المدني أو الجمعيات الحقوقية، على اعتبار انه له ايجابيات وله سلبيات، لدرجة تم فيها فتح صفحة بالفايسبوك تحت عنوان "القانون الجنائي لن يمر" لأنه أبقى على عقوبة الإعدام مع آن الفصل 20 من الدستور ينص على الحق في الحياة، ولكونه كذلك أبقى على بعض المواد التي تتسم بالماضوية مثل جرائم الشرف، لأنه سمح بان آي فرد من أفراد العائلة يمكن أن يستفيد من ظروف التخفيف في حالة ما إذا ارتكب جريمة في حق من فاجئه متلبسا بالخيانة الزوجية أو بممارسات جنسية في منزلة، كذلك بالنسبة لجريمة الإفطار في رمضان، وحرية الصحافة، في إشارة إلى الفصل 27، وهي من بين السلبيات التي أثرت سلبا على هذا القانون الذي يهم جميع المغاربة. واعتبرت فرجي أن العقوبات البديلة قفزة نوعية في هذا القانون...

وقال نقيب هيئة المحامين بوجدة،عبد الحفيظ بوشنتوف، أن النقاش المفتوح حول مسودة القانون الجنائي هو نقاش سبقته مناقشة موسعة على الصعيد الوطني ترأسها وزير العدل والحريات، وأن المحاور الرئيسية التي تم التطرق إليها هي الجديد الذي جاءت به هذه المسودة في عدد من النقاط منها التقليل من العقوبات السالبة للحرية، ومنح عقوبات بديلة، التخفيف من حالات الإعدام من 31 حالة إلى 11 ، إلى جانب استبدال العقوبة السالبة للحرية بالغرامة. وأشار بوشنتوف، أن ثمة نقاش يتعلق بالتحرش الجنسي، و الاعتداء على المرأة... وتطرقت مداخلة بنيونس المرزوقي،عضو **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وجدة فكيك**، بالبحث والقراءة والتمحيص في جميع مساهمات المجلس الوطني لحقوق الإنسان في ملائمة مختلف التشريعات الوطنية مع توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، ومن خلالها مع دستور 2011، و أيضا مع الالتزامات الدولية الناتجة عن مصادقته على العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية. وأوضحت المداخلة، أن ما يحكم تدخلات المجلس الوطني هو فقط الحرص على أن تحترم النصوص والمبادئ الكبرى لحقوق الإنسان من مساواة وحق وكرامة وحق في الحياة وفي الأمن والأمان، وأن على الجهات المختصة بوضع النص والمصادقة عليه الاختيار من هذه المقترحات ما يتلاءم وسياستها العمومية. يشار، إلى أن وزير العدل والحريات كان قد استعرض في ندوة وطنية كبرى مستجدات مسودة مشروع القانون الجنائي، بهدف فتح الباب لجميع المقترحات، من أجل تحسين النص وتدقيق مصطلحاته وعباراته وتجويد صياغته.

http://ziripress.com/2015/05/18/%D9%81%D9%8A-%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%88%D8%AC%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A3%D9%8A-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A2/

السفير عبد القادر زاوي يكتب عن: معاكسة المغرب في صحرائه.. تواصل الاستنزاف لكل الأطراف

صادق مجلس الأمن الدولي على قرار جديد حول قضية الصحراء المغربية تحت رقم 2218 بتاريخ 28 أبريل 2015. قرار لا يختلف كثيرا عن القرارات السابقة حول الموضوع، المتسمة في مجملها بالغموض والعمومية واللغة الفضفاضة بشكل يسمح للأطراف المعنية بتأويلها وفق ما يتماشى وسياساتها، وينسجم مع مصالحها، وما تريد تسويقه إعلاميا على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي حسب ما تقتضيه الضرورة.

وقد أثبتت الصيغة الجديدة للقرار الأممي مرة أخرى أن جهود أطراف النزاع في السر والعلن لم تفلح في إقناع المجتمع الدولي بوجاهة مواقفها وضرورة تبنيها لتظل القضية المفتعلة لتوتير منطقة المغرب العربي أسيرة حلقة مفرغة تدور الشعوب في متاهاتها، مستنزفة قدراتها وإمكانياتها التي يفترض رصدها للتنمية والتكامل، لا للمواجهة والتصادم.

إن قرار مجلس الأمن الدولي الذي يشدد في ديباجته على ضرورة مساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول "يكفل لشعب الصحراء... تقرير مصيره في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده.."، هو نفس القرار الذي ينصف المغرب في ذات الديباجة عندما يرحب بجهوده المتسمة بالجدية والمصداقية من خلال مقترح الحكم الذاتي الرامي إلى المضي قدما في إيجاد حل سياسي للنزاع. وبذلك تكون الجزائر قد أهدرت جهودا مالية ودبلوماسية كان يمكن توظيفها لأهداف أكثر سموا من دون أن تتمكن من الإساءة للمغرب وإحراجه خاصة في مجال حقوق الإنسان، فيما أبقى المغرب القرار الدولي في سياقه المعهود دون التمكن من تضمينه ما يساعد على تغليب وجهة نظره ولو بعد حين.

وبديهي أن قرارا يسعى في حيثياته إلى إمساك العصا من الوسط لن تكون فقراته العاملة ذات تأثير يذكر على جوهر النزاع. ولذلك ركزت هذه الفقرات في معظمها على المعطيات الفنية والإجرائية والترتيبات المواكبة (تمديد ولاية المينورسو سنة إضافية، احترام الاتفاقيات العسكرية لوقف إطلاق النار، تقديم تبرعات تمويل البعثة الأممية، تدابير بناء الثقة، إلخ..) أكثر مما لامست جوهر النزاع، الذي اقتصرت فيه على ما يمكن اعتباره إنذارا مبطنا للأطراف، وذلك عندما أهابت بهم:

– مواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل الدخول في مرحلة مفاوضات أكثر كثافة وموضوعية، وذلك في الفقرة العاملة رقم 5.

– مواصلة المفاوضات برعاية الأمين العام للأمم المتحدة دون شروط مسبقة وبحسن نية، كما ورد في الفقرة العاملة رقم 7.

وإذا أضفنا لهاتين الفقرتين تلك التي تتحدث عن الدعم الكامل للأمين العام ولمبعوثه الشخصي (فقرة 6)، والتي تطالب الأمين العام الأممي بأن يقدم بانتظام إحاطات لمجلس الأمن عن حالة المفاوضات والتقدم المحرز فيها (فقرة 9) يتضح جليا أن المجتمع الدولي يعي جيدا انعدام الثقة القائم بين الأطراف، الذي تأكد بوضوح من خلال تضارب التفسيرات التي قدمت للقرار في العواصم المعنية، وقبله لتقرير الأمين العام للأمم المتحدة.

ولكن في الآن نفسه بدا المجتمع الدولي حريصا على ألا ينعكس انعدام الثقة ذلك في شكل تدهور للوضع الأمني والعسكري؛ مما قد يقود إلى مواجهة مسلحة مباشرة تزيد من معاقل الاضطراب والتوتر وعدم الاستقرار، وتضاعف بؤر تفريخ خلايا إرهابية جديدة في قارة تعج بالمناطق الملتهبة في وسطها وغربها وشرقها وفي الشمال أيضا، وتهدد العديد من دولها حركات متمردة أو انفصالية استباحت سيادتها، والحدود الموروثة عن الاستعمار.

وفي المعلومات المستقاة عن الأسباب الجوهرية الكامنة وراء إصرار المجتمع الدولي، وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية على إمساك العصا من الوسط في هذا النزاع مثلما تجسد ذلك في شهر أبريل 2015 عندما أكدت واشنطن في حوارها الإستراتيجي مع الجزائر على دعم تقرير المصير في الصحراء، ومباشرة بعدها في الحوار الإستراتيجي مع المغرب شددت على جدية ومصداقية مقترح الحكم الذاتي؛ فإن الدبلوماسيين الأمريكيين والأوروبيين يرددون بأن نزاع الصحراء يدخل ضمن ما يسميه علم العلاقات الدولية "النزاعات المجمدة" Frozen Conflicts

إن النزاعات المجمدة في المفهوم الأمريكي هي تلك التي تراها واشنطن غير قابلة للحل من دون خسارة أحد أطرافها أو إثارة صراع أكثر اتساعا لا قدرة على احتوائه وحصر تداعياته. وإضافة إلى النزاع المفتعل في الصحراء، يضع أساتذة العلاقات الدولية الأمريكان في هذه الخانة كلا من النزاع في جامو وكشمير بين الهند والباكستان وهو مستمر منذ سنة 1947، والنزاع في ناكورنو كاراباخ بين أذربيجان وأرمينيا مباشرة بعد تفكك الاتحاد السوفياتي السابق.

ورغم إدراك الجزائر لعدم قدرة المجتمع الدولي على فرض حل لهذا النزاع وطبيعته، والذي لم تدخر أي جهد في سبيل التأثير في معطياته بما يخدم حسابات الهيمنة التي كانت تراودها؛ فإنها ستواصل دون أدنى شك مساعيها تلك لمعاكسة الوحدة الترابية المغربية في وقت هي أحوج إلى البحث عن سبل بناء شراكة متساوية مع جيرانها في إطار اتحاد دول المغرب العربي قوامها الاحترام المتبادل والمصالح والقيم المشتركة بعيدا عن الجدل العقيم والخيارات الخاطئة والمغلوطة، التي ثبتت استحالة تجسيدها على أرض الواقع.

لقد اضطرت الولايات المتحدة الأمريكية بكل إمكانياتها الهائلة إلى التعهد لجيرانها وشركائها في القارة الأمريكية بالتخلي عن مفهوم الحديقة الخلفية ونظرية الشريك القائد الآمر مقابل الشريك الصغير المأمور؛ كما تخلصت القارة الأوروبية من أعباء الماضي بكل مآسيه واتجهت نحو المصالحة التاريخية بعد أن تيقنت دولها بأن قوة كل واحدة منها تكمن في قوة الدول الأخرى وليس في ضعفها. وعلى الجزائر أن تسترشد في توجهاتها بهذه التجارب، لاسيما وأنها والمغرب متوازيان في عوامل القوة، ولكل ميزاته النسبية في أعين الغرب.

أكثر من ذلك فباستثناء الغاز والبترول، فإن كفة الميزات تميل كثيرا لصالح المغرب، وذلك رغم مساعي التشويه والوقيعة التي تقف وراءها الأجهزة الجزائرية، وكان آخرها محاولة تردد صداها في عدد من دوائر البحث وصنع القرار في واشنطن كان الهدف منها إيهام الأمريكيين بأن الجزائر تعاني من مشكلة المخدرات القادمة حسب زعمها من المغرب بمثل معاناة الولايات المتحدة الأمريكية من المخدرات الواردة إليها عبر المكسيك، في سعي محموم ومكشوف لاستغلال حساسية الأمريكيين لهذا النوع من المقارنات.

والمفترض أن جمود النزاع حول الصحراء من شأنه أن يدفع غالبية المنحدرين من الأقاليم الجنوبية وخاصة أولئك المحتجزين في مخيمات تندوف إلى الإدراك بأن عقودا طويلة من الحجز تحت لهيب شمس حارقة في مخيمات العار، متمترسين وراء رفض كل الحلول المقترحة بالعناد والمكابرة أو ضحية للابتزاز والمتاجرة لن تجلب لهم سوى المزيد من الذل والمهانة.

والواضح أن شرائح عديدة منهم بدأت تعي هذه الحقيقة وترفع الصوت عاليا للخروج من وضعية بائسة طال أمدها؛ الأمر الذي دفع غلاة الانفصال في جبهة البوليزاريو بإيعاز من الحماة إلى البحث عن أي وسيلة متاحة لتأجيج النزاع. تأجيج يجري لحد الآن بالتهديدات اللفظية، والخرجات الإعلامية والتحركات الدبلوماسية المشبوهة والمحاولات الميدانية اليائسة.

ومن المؤكد أن هذا السعي المضني لتحريك النزاع وتوتيره لإخراجه من طبيعة الجمود لن يتوقف على الإطلاق في ظل المعطيات الراهنة، وسيستمر عبر افتعال أحداث في الداخل على شاكلة ما حصل في إكديم إيزيك لتبرير استجلاب تدخل واهتمام دوليين أكثر نجاعة وفاعلية. وقد استطاع المغرب وقف مثل هذه التدخلات من دون أن يجتثها.

ويبدو ذلك واضحا من حيثيات قرار مجلس الأمن 2218، التي لم يمنعها ترحيبها بخطوات المغرب ومبادراته من أجل تعزيز **حضور المجلس الوطني لحقوق الإنسان** في العيون والداخلة من أن تشجع الأطراف على العمل مع المجتمع الدولي على وضع وتنفيذ تدابير تتسم بالاستقلالية والمصداقية لكفالة الاحترام التام لحقوق الإنسان مع مراعاة ما عليها من التزامات، ما يعني أن مسألة حقوق الإنسان يراد لها أن تكون عند أي هفوة صغيرة وفردية سيفا مسلطا على رقاب المغاربة يستخدم ضدهم عند الاقتضاء.

وتحسبا لوضع كهذا، فإن المغرب مطالب باليقظة والتأهب بشكل متواصل عبر التسلح بثلاثية الاستنفار والاستمرار والاستثمار، التي ينبغي أن تشتغل في آن واحد وبذات الإيقاع.

– الاستنفار.. الذي يجب أن يكون بصفة خاصة أمنيا وعسكريا لوأد أي محاولة لتغيير الوقائع على الأرض. فالوقائع على الأرض لا تدفع لتغيير المواقف الإقليمية والدولية فحسب، ولكنها تطوع المفاهيم والمصطلحات وتبدل منهجيات المقاربة وآليات التفاوض. ألم نسمع من ذي قبل قيادة البوليزاريو تتحدث عن "أراض محررة" في إشارة لتلك المنطقة الواقعة بين السور الأمني والحدود مع الجزائر قبل تمشيطها؟ ألم ينقل الاستيطان الإسرائيلي في الضفة الغربية الحديث عن دولة فلسطينية من دولة على حدود 4 يونيو 1967 إلى دولة قابلة للحياة وبحدود مؤقتة أو أراضي متبادلة، وسيئد إذا استمر أي إمكانية لقيام هذه الدولة؟

– الاستمرار.. في طرح المبادرات الخلاقة من قبيل فكرة الحكم الذاتي، التي جلبت ثناء أوساط عديدة وباتت جزءا أصيلا من أدبيات القرارات الدولية

ذات الصلة الحريصة على وصفها بالجدية المصداقية. إن ذات الجدية والمصداقية تتطلب الآن إخراج المقترح من دائرة الشد والجذب والمناكفة مع الأطراف المناوئة والبدء بتجسيد بعض ملامحه على الأرض إظهارا لحسن النية بتوازي مع المخطط التنموي الخاص بالأقاليم الجنوبية الذي يتحدث الجميع عن ضرورة سرعة تنزيله. ألم يكن مفيدا وضع إطار خاص للجهوية في الأقاليم الجنوبية ضمن القانون التنظيمي للجهات ينسجم وفحوى مقترح الحكم الذاتي؟

– الاستثمار.. ليس فقط في البنيات التحتية التي شهدت تطورا مشهودا، وإنما في الإنسان أيضا، ولاسيما الشباب الذي يمكن بسهولة كسبه إلى جانب عدالة الأطروحة المغربية. ولن يتأتى ذلك إلا عبر إعطائه فرصة أمل حقيقية، ونماذج نجاح فعلي من بين أقرانه بعيدا عن بعض المؤسسات المجتمعية التقليدية التي غدا بعضها تارة حلبة للملاكمة، وطورا سوق عكاظ للمهاترات والسفاهة، وبعيدا عن النخب العائلية المتوارثة التي راكمت فوائد الريع فقط، ولم تساهم سوى في المزيد من بث الإحباط في الأجيال القادمة وزيادة منسوب النقمة لديها، وفي انهيار الحياة السياسية التي فقدت مصداقيتها وما كانت تمثله من حلم وإغراء في الماضي، وذلك بسبب الإيغال في تدني مستوى الخطاب السياسي الذي لم نعد نراه يناقش الأفكار والمبادئ والبرامج بقدر مناقشته واستفاضته في ذمم الناس وأعراضها دون دلائل ملموسة.

إن تفعيل هذه الثلاثية من شأنه أن يعبئ مجددا كافة فئات الشعب وشرائحه للدفاع بتلقائية وأريحية عن الصحراء المغربية كل من موقعه بعيدا عن الطابع النخبوي والبيروقراطي الذي يسعى البعض لترسيخه ومن ثم احتكاره، ويعطي صورة حقيقية دائمة وليست موسمية للرأي العام الدولي عن التلاحم في الذود عن الوحدة الترابية بين الشعب والمؤسسة الملكية التي أقسمت على عدم التفريط في ذرة واحدة من رمال الأقاليم الجنوبية؛ الأمر الذي يضفي دينامية جديدة ونجاعة فعالة في التعامل الدبلوماسي مع الموضوع.

وغني عن الذكر أن مثل هذا التعامل بفضل دعم كافة مكونات المجتمع له سيزداد يقظة وقدرة على الإبداع بغية الحفاظ على المكاسب المحققة وتطويرها من جهة، والسعي الدؤوب لإيجاد شركاء ومتفهمين آخرين للرؤية المغربية، ووجاهة الطرح المغربي من جهة أخرى.

ولا شك أن هذا التوجه إذا تم إقراره سيقزم إلى حد كبير إن لم يلغ تماما ما يسميه البعض "بوليزاريو الداخل"، الذي يتسبب بين الفينة والأخرى في تشويش أمني هنا وهناك، خاصة على الصعيد الجامعي. كما من شأنه دفع خصوم الوحدة الترابية المغربية إلى تغيير قناعاتهم أو على الأقل تطويرها في اتجاه عدم رهن العلاقات الإقليمية أولا، والثنائية تاليا لنزاع مفتعل سيدركون أنه لم يعد بمقدورهم تطويعه لمصالحهم، وإنما يواصل فقط عملية استنزاف لكل الأطراف.

ومن الواضح أن تزعزع القناعات الأولى سيدفع آجلا أم عاجلا إلى النظر في استيعاب المقاربة المغربية القائمة على عدم الخلط بين المسارات، لأن ما تحتاجه منطقة المغرب العربي في هذه الظرفية الدقيقة من تاريخها ليس الشحن الفارغ للشعوب وإغلاق الحدود الذي يضاعف نسبة الحقد والضغينة ضد بعضها البعض، وإنما تقديم بصيص أمل بأن التقدم للأمام ممكن. فالجميع في قارب واحد، وعليه عبور منعرجات المياه بسلام.

"جاري يا جاري يا اللي دارك حدا داري

خلينا نمشيو في الطريق رفاقة وصحاب...".

http://www.anfaspress.com/index.php/politic/item/21095-2015-05-19-05-45-25

فيديو.. هذا أول ما قاله رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعد لقائه بالملك بشأن الإجهاض والتربية الجنسية

أخبار الصحفمايو 18, 2015

كشف رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان في أول تصريح لـ »فبراير.كوم » بعد استقباله من طرف الملك إلى جانب وزير العدل ووزير الأوقاف ووزير الصحة، إن الحل الذي وصل إليه المغرب بشأن الإجهاض ديمقراطي، بالنظر إلي حجم الاستشارات التي استقصت آراء المغاربة، بحيث نظم المجلس لمدة أربع أسابيع جلسات للتشاور والاستماع، وتوصل في هذا الإطار بـ75 مذكرة، وبالتالي أخذ المجلس الوقت لتلقي ورقات كتبها كل من استمع إليهم، وكانت فرصة للإطلاع على الدراسات العلمية التي أنجزت حول قضية تتسم بالحساسية في كل المجتمعات.

وأضاف إلى أن القانون الذي ستتدارسه الحكومة، لا يقف فقط عند الإجهاض، كما جاء في بلاغ الديوان الملكي، ويتعداه إلى التربية الجنسية والإنجابية، التي ستعتمد بمشاركة كل الوزارات، دون إغفال دور المجتمع المدنية في التوعية والوقاية من الحمل.

وقد خلص رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن الخطوة التي يقدم عليها المغرب تاريخية.

http://marocpress.ma/%D9%81%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D9%88-%D9%87%D8%B0%D8%A7-%D8%A3%D9%88%D9%84-%D9%85%D8%A7-%D9%82%D8%A7%D9%84%D9%87-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7/332311/

برنامج الجامعات الشعبية بأزيلال : إلى ماذا يعزى الفشل يا ترى؟

الحسين العمراني 19:41:00 18-05-2015

المسلك سعيد

انطلق يوم السبت الماضي 13 ماي 2015 بكافة أنحاء البلاد برنامج " الجامعات الشعبية " تحت شعار " جميعا من أجل النهوض بحقوق الانسان و حمايتها " ، بتنسيق مع نيابات وزارة الشباب و الرياضة ، حيث كان من المسطر أن يتم تقديم مجموعة من العروض كل يوم سبت ابتداء من الساعة الخامسة طيلة شهر ماي الجاري بجميع دور الشباب .

جهة بني ملال خنيفرة انطلقت بها هي الأخرى الجامعات الشعبية بتأطير من اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة و ذلك بدور الشباب : أزيلال ،أفورار ، بني ملال ، قصبة تادلة ، الفقيه بن صالح ، سوق السبت ، خريبكة ، أبي الجعد ، وادي زم ، خنيفرة و مريرت .

المؤسف في التجربة هو الغياب شبه التام للمستفيدين و حتى المساهمين المحتملين في إنجاحها ، إذ سجل اليوم الأول بدار الشباب الزرقطوني بأزيلال مثلا حضور شخصين إثنين (تلميذين) و أستاذين فقط ، مع العلم أن التعبئة شملت جميع المؤسسات التعليمية و علقت الإعلانات و الدعوات بالعديد من المقاهي و الصيدليات ناهيك عن نشرها على صفحات الانترنت . الأمر لم يكن على أحسن حال بباقي مناطق الجهة بعد اتصالاتنا الهاتفية ببعض الزملاء و الأساتذة المهتمين ، حيث أكدوا لنا خلو القاعات من المستفيدين و المساهمين المحتملين في إغناء النقاشات و الحوارات ، و لم يحضر ببعض القاعات سوى لفيف قليل من المستهدفين !.

السؤال الذي يطرح نفسه في هذا الصدد هو : لماذا هذا العزوف المقلق على ارتياد دور الشباب للاستفادة من تجربة ثقافية مهمة تحمل في طياتها آثارا إيجابية منذ صدورها قبل خمسة عشر سنة ؟

صحيح أن العديد من التجارب الثقافية الطيبة و الرائعة على الصعيد الوطني قد تمت محاولة إقبارها بشكل أو بآخر كزمن الكتاب ، و مسرح الشباب و العطلة للجميع و غيرها ، لكن أليس من الغريب أن يطور المغرب ترسانة من القوانين المتعلقة بالتأطير و التواصل و التفاعل المجتمعي و الإبداعي للمجتمع المدني خلال السنوات القليلة الماضية (منذ دستور 2011 علي علته) ، في مقابل ما نعيشه اليوم من فقر فكري و كره لكل ما هو ثقافي و تثقيفي ؟ أهو فقر في الوسائل و الآليات الكفيلة بإنجاح مشاريع ثقافية إنمائية بضمان الحفاظ على ديمومتها ؟ أم أن عوامل أخرى لا ندركها قد تكون وراء انتشار هذا الداء الخبيث : داء تبخيس المبادرات التثقيفية و الركوض نحو الرداءة و البهرجة الفنية ؟

أسئلة محيرة للغاية ، لأنه عندما ننظر إلى الرتب المتأخرة جدا التي يحتلها المغرب في المشهد المعرفي و الثقافي العالمي من خلال تقارير المنظمات الدولية المهتمة ، سنخجل حتما من وضعيتنا التي تبعث على التوجس و القلق .

الجامعات الشعبية فضلا عن كونها مبادرة ثقافية وتربوية ومعرفية، وحالة إبداعية هامة ذات غايات إنسانية راقية وقيم نبيلة، تهدف إلى دعم دمقرطة الفضاء الثقافي، فهي كذلك عبارة عن برنامج تعليمي مجاني، يندرج في مجال اكتشاف المواهب وتقوية المدارك، ترسيخ روح المواطنة وتعميق الوعي، تعميم المعرفة وإثراء المعلومات في صفوف جميع فئات الشعب من الجنسين، وتأهيلهم للانخراط الواعي والمسؤول في الحوار المجتمعي، وبوجه خاص الأشخاص الذين لسبب من الأسباب ، لم تسعفهم الظروف في استكمال دراساتهم العليا، ممن لهم رغبة في تحسين مستوياتهم الفكرية والعلمية والعملية... ويساهم أيضا بفعالية في النهوض بالمجتمع والرفع من مستويات باقي أفراده، ويمنحهم "السلاح" الجدير بمحاربة أساليب التضليل والفساد، ومقاومة غول الفراغ والانغماس في توافه الأمور داخل البيوت وخارجها أمام الأزقة، أو في كهوف الحانات وعلى كراسي المقاهي المنتشرة في أحياء المدن وشوارعها، أو في التعاطي لمختلف أصناف المخدرات.

لقد صار لزاما ضرورة الانكباب على مراجعة سياساتنا العمومية غير المجدية، و إيجاد طرق بديلة لتحسين أداء اللجان الجهوية لحقوق الإنسان بما يحقق الطفرة النوعية المرجوة بعيدا عن الأداء الحالي الذي ينتقده الكثير من الفاعلين الجمعويين و الحقوقيين (و أنا أتكلم هنا عن تجربة لجنة بني ملال خريبكة و قد يسري الحكم نفسه على بعض لجان الجهات الأخرى حسب ما نقرأه بالصحف الوطنية ، و قد نعود لهذا الموضوع لاحقا) ، والتعجيل بإصلاح حقيقي لمنظومتنا التربوية، دون إغفال مسألة مضاعفة مجهودات تعليم الكبار التي من شأنها الإسهام بفعالية في إعداد الأشخاص للاضطلاع بواجباتهم، وفي تعزيز المكتسبات وتقوية شروط الانفتاح على المحيط الاجتماعي والثقافي، وفي خلق فضاء للحوار المدني والديمقراطي... صحيح أن فكرة المشروع مستلهمة من نماذج غربية متقدمة، لكن هذا لا يعني أن مجتمعنا غير قادر على تمثل التجربة أو تعوزنا الإمكانات الضرورية، بل لنا من القدرات والطاقات البشرية، ما يؤهلنا لاستيعاب وتطوير مضامينها، واستغلالها في الاتجاه الصحيح لتوسيع دائرة التعلم والاستفادة. وانطلاقا مما نصبو إليه من انتقال ديمقراطي، نرى لزاما علينا إعادة الثقة للمؤسسات الجمعوية العاملة في حقل التطوع، وشحذ العزائم لفتح نقاش عميق ومثمر، وتحفيز المواطنين على المساهمة في بناء مغرب حديث، لضمان الخروج من شرنقة الضياع والتخلف، واسترداد الحقوق والكرامة والحرية، بدل الانكفاء على النفس والغوص في قضايا واهية والرسف في أغلال وهمية تعمق الجراح والآلام، وتزرع بذور الفرقة والكراهية بيننا، وأن تنصب جهود الجمعيات الوطنية الصادقة، على إشاعة روح التنافس الشريف، والقيام بفتح ورشات متنوعة عبر تنشيط المكتبات العمومية، تنظيم حلقات إبداعية، أشغال يدوية، ندوات تربوية، دروس تثقيفية، عرض أفلام وأشرطة وثائقية وإلقاء محاضرات تنويرية كما كان عليه الأمر في الماضي القريب... والعمل على مد الجسور مع مواقع الإنتاج والخدمات في القطاعين العام والخاص والتنسيق بينها، في إطار شراكات لتبادل الخبرات وتوطيد العلاقات ، كما لا يفوتني أن ألتمس من كل الفاعلين بالحقل التربوي و التعليمي (معلمين ، أساتذة و مدراء ...) تشجيع التلاميذ على المشاركة في هذه المبادرات من خلال الحضور الجسدي على الأقل لمتابعة العروض المقترحة ، لأن تحفيز المعلم و الأستاذ و المدير لتلاميذ المؤسسة مباشرة بعد تعليق الإعلان بالسبورة الخاصة ، له من الأهمية و التأثير على نفسية المتلقي ما لايمكن تصوره من نتائج إيجابية . لأنه بعد زيارتي لبعض المؤسسات التعليمية المحلية ، وجدت شخصيا أن دعوات حضور الجامعات الشعبية علقت بأماكن بعيدة نسبيا عن أنظار

تصوره من نتائج إيجابية . لأنه بعد زيارتي لبعض المؤسسات التعليمية المحلية ، وجدت شخصيا أن دعوات حضور الجامعات الشعبية علقت بأماكن بعيدة نسبيا عن أنظار التلاميذ و منها من علق الإعلان بطريقة "عشوائية" فسقط من مكانه أو تمزق في وقت قصير للأسف الشديد . نعم ، هي أشياء بسيطة نحتقرها و لكنها مهمة في إشاعة الخبر والوصول إلى الهدف .

إن بلوغ هذا المبتغى الإنساني والحضاري الجميل للجامعات الشعبية ، يستلزم إشراك مختلف الفاعلين في المجتمع من: مثقفين، منتخبين، أطباء، أكاديميين، قضاة ومحامين، رياضيين، رجال التربية والتعليم، إعلاميين وسينمائيين... فالإعلانات لم تعلق بالمحاكم و البلديات و الجماعات المحلية مثلا ، كما يجب أن يحرص مهندسو السياسات العمومية، على استحضار الدراسات والبحوث في مجالات العلوم الإنسانية ومختلف مصادر المعرفة، والسهر على إقامة "منارات ثقافية" بشراكة مع المؤسسات الخاصة، الجماعات الترابية، ووزارات: التربية الوطنية والتكوين المهني، الشباب والثقافة.... من أجل توفير وسائل الدعم والتمويل ووضع بعض المدارس خارج أوقات الدراسة وأثناء العطل الرسمية، ومقرات الجمعيات... رهن إشارة الفئات المستهدفة، مع فسح المجال لحرية الاختيار وفق ميولها وحسب المكان والزمان، بسط السبل أمام التعلم الذاتي باستخدام الوسائط والتقنيات التكنولوجية المتنوعة الحديثة، تسطير برامج خاصة بإعادة التكوين وتأهيل الموظفات والموظفين والعمال في كل القطاعات، السعي الحثيث إلى تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين الجميع وبلا تمييز، تشجيع المستفيدين بتخصيص مكافآت وشواهد رمزية عند نهاية الدورات التعليمية، وأن يتطوع للإشراف والتدريس حتى بعض الشخصيات المرموقة لما لا ، مادامت ذات غيرة وطنية وكفاءات عالية، في التخصصات: القانونية، الفنية، الأدبية والعلمية... سواء منها المنتمية إلى هيئات سياسية أو نقابية أو جمعيات، أو من تلك المستقلة التي لها الاستعداد والقدرة على خلق إشعاع ثقافي في المجتمع وتنمية الرصيد المعرفي والثقافي لأفراده.

إن ما شوهد ببعض دور الشباب في هذه التجربة الثقافية المهمة المرتبطة ببرنامج الجامعات الشعبية لشهر ماي الجاري ، لأمر يدعو إلى التوجس و الاشمئزاز . نتمنى أن يتم تدارك الموقف و أن نساهم جميعا كل من موقعه في تنمية كل ما من شأنه الرفع من مستوى الوعي المعرفي و الثقافي للمواطن المغربي و العمل على محاربة كل أشكال الرداءة الفنية و الفكرية التي يساهم تلفازنا ، إعلامنا الرسمي ، والكثير من المقاومات السلبية الأخرى في نشره في عقول المغاربة صغارا و كبارا .

http://www.azilal-online.com/permalink/22137.html

حسم أمر تجريم الإجهاض وحالات خاصة بالمغرب

كوالالمبور/ 19 مايو//برناما//-- أعلن المغرب أنه سيسمح قانونيا بالإجهاض في حالات خاصة، بحسب بيان صادر من القصر الملكي الجمعة بعد جدل محتدم بشأن الاجهاض غير الشرعي في المملكة المغربية.

وقال البيان إنه سيسمح بالإجهاض في حالات الاغتصاب وسفاح القربى أو تشوهات الجنين الخلقية الخطيرة.

وأشار البيان إلى أن الاستثناء جاء "لما تسببه من معاناة، ولما لها من آثار صحية ونفسية واجتماعية سيئة على المرأة والأسرة والجنين، بل والمجتمع، خاصة عندما يشكل الحمل خطرا على حياة الأم أو صحتها، وفي حالات الحمل الناتج عن اغتصاب أو زنا المحارم، وفي حالات التشوهات الخلقية الخطيرة والأمراض الصعبة التي قد يصاب بها الجنين".

ولا يسمح بالإجهاض في القوانين المغربية الا في حالة حياة المرأة الحامل مهددة، وإلا فإن عقوبة الاجهاض غير الشرعي تصل إلى خمس سنوات سجن.

وتدخل الملك المغربي محمد السادس لحسم الجدل السائد بشأن الاجهاض ودعا إلى تشاور وتنسيق بين الاطراف المعنية لصياغة نص قانوني بشأن هذه القضية.

وجاء هذه القرار بعد جلسة تشاور ملكية أدلى فيها وزراء العدل والشؤون الإسلامية ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بآرائهم في هذه القضية.

وأصدر ملك المغرب تعليماته إلى وزير العدل والحريات ووزير الصحة، من اجل التنسيق بينهما، وإشراك الأطباء المختصين، حتى "بلورة خلاصات هذه المشاورات في مشروع مقتضيات قانونية، قصد إدراجها في مدونة القانون الجنائي، وعرضها على مسطرة المصادقة".

وتابع البيان أن هذه التشريعات تأتي" في إطار احترام تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، والتحلي بفضائل الاجتهاد، وبما يتماشى مع التطورات التي يعرفها المجتمع المغربي وقيمه القائمة على الاعتدال والانفتاح، وبما يراعي وحدته وتماسكه وخصوصياته ".

وفي مارس/آذار، قال وزير الصحة المغربي الحسين الوردي إنه يفضل "مراجعة فورية للقانون" بشأن حالات الإجهاض التي تشمل الاغتصاب وسفاح القربي وتشوهات الجنين الخلقية.

وتقدر احصاءات غير رسمية حالات الاجهاض غير الشرعي التي تجري في المغرب بنحو 600 إلى 800 حالة يوميا، وتتم في ظروف مروعة احيانا.

وكالة الأنباء الوطنية الماليزية – برناما//س.ج

http://www.bernama.com/arabic/v3/news.php?cat=4&id=50843

Session de formation à Al Hoceima

Renforcer les capacités de la femme amazighe

12269/6

"Le Renforcement des capacités de la femme amazighe pour la participation aux élections de 2015" est le thème d'une rencontre organisée, samedi à Al Hoceima, à l'initiative de l'association la Voix de la femme amazighe.

Grâce à la dynamique associative qu'a connue la province d'Al Hoceima durant les dernières années, cette région compte actuellement une élite féminine importante qui contribue efficacement à la gestion de la chose locale régionale ou encore nationale, a affirmé le membre de la Commission régionale des droits de l'Homme Al Hoceima-Nador (CRDH), Mohamed El Hammouchi, dans une déclaration à la MAP, signalant que ces femmes occupent des postes de responsabilité aussi bien dans les structures politiques que dans l'administration publique.

Cette rencontre vise à initier les femmes associatives et les membres des partis politiques à certains concepts tels que l'approche genre et l'approche des droits de l'Homme, comme elle tend à les informer sur les mesures mises en place par les départements concernés en vue de les accompagner, notamment le Fonds de soutien à l'encouragement de la représentation des femmes.

De son côté, la parlementaire Souad Chikhi a relevé que les associations sont dotées d'un rôle majeur dans l'encadrement, la formation et l'accompagnement des acteurs locaux, notamment les femmes et les jeunes, signalant que la gestion de la chose locale devrait être menée conjointement par l'homme et la femme dans l'objectif d'avoir plus d'efficience dans les politiques publiques locales et nationales.

La participation de la femme marocaine dans la vie politique a réalisé un grand saut entre 2003 et 2009 avec une augmentation importante des femmes dans les conseils élus, a-t-elle ajouté, notant qu'un grand nombre de femmes ont pu se faire une place sur la scène politique grâce à leur compétence et leur persévérance.

Pour sa part, la présidente du Réseau des associations de développement de la région d'Al Hoceima (RADRA), Souad Benkachouh, a souligné que cette rencontre fait suite à la campagne de sensibilisation organisée en janvier dernier sur la nécessité de s'engager dans l'action politique et associative en vue de contribuer à la dynamique que connait le Royaume et d'agir en tant que citoyens responsables et autonomes.

Au programme de cette session de formation, initiée en coordination avec le Réseau des associations de développement de la région d'Al Hoceima, figure des interventions sur "l'approche genre, le concept, la genèse, le contexte et les défis", "les étapes d'institutionnalisation de l'approche genre", "les collectivités territoriales : composantes et compétences", "le rôle et les missions des conseillères communales", "la planification communale de développement", et "la gestion des ressources locales".

15639/7

Formation

Renforcement des capacités de la femme amazighe

«Le Renforcement des capacités de la femme amazighe pour la participation aux élections de 2015» est le thème d'une rencontre organisée, samedi à Al Hoceima, à l'initiative de l'association la Voix de la femme amazighe. Grâce à la dynamique associative qu'a connue la province d'Al Hoceima durant les dernières années, cette région compte actuellement une élite féminine importante qui contribue efficacement à la gestion de la chose locale, régionale ou encore nationale, a affirmé le membre de la Commission régionale des droits de l'Homme Al Hoceima-Nador (CRDH), Mohamed El Hammouchi, dans une déclaration à la MAP, signalant que ces femmes occupent des postes de responsabilité aussi bien dans les structures politiques que dans l'administration publique. ■

L'HISTOIRE DU JOUR

Libéralisation a minima de l'avortement au Maroc

05/21876

Le Maroc devrait autoriser l'avortement dans les cas de viol, d'inceste et de graves malformations du fœtus. L'annonce a été faite, vendredi 15 mai, par un communiqué royal. A l'heure actuelle, l'avortement est puni d'un à cinq ans de prison, sauf en cas de danger pour la santé de la mère. Cet avis était très attendu alors que la problématique agite depuis plusieurs mois le pays à la suite de la diffusion, en décembre 2014 sur France 2, d'un reportage sur le drame des avortements clandestins au Maroc. Le document, tourné dans une maternité de Rabat, avait jeté une lumière crue sur les drames vécus par les femmes et jeunes filles contraintes d'avorter dans des conditions souvent déplorables, et provoqué un profond débat dans la société.

Le 16 mars, le roi Mohammed VI s'était emparé de la question, chargeant les ministres de la justice, des affaires islamiques et le président du Conseil national des droits de l'homme (CNDH) de mener des *« consultations élargies »* sur le sujet. L'avortement dans *« quelques cas de force majeure »* sera autorisé lors de *« grossesses [qui] résultent d'un viol ou de l'inceste »*, ou encore de *« graves malformations et maladies incurables que le fœtus pourrait contracter »*, affirme le communiqué publié le 15 mai, au terme d'une audience royale lors de laquelle les ministres de la justice et des affaires islamiques, ainsi que le président du CNDH, ont remis leur avis. Selon le texte, les consultations ont montré que *« l'écrasante majorité penche pour la criminalisation de l'avortement illégal »*.

ENTRE 600 ET 800 AVORTEMENTS CLANDESTINS SERAIENT PRATIQUÉS CHAQUE JOUR DANS LE PAYS

« Premier pas »

« C'est une petite évolution, un premier pas, mais cela ne règle pas du tout le problème », souligne le professeur Chafik Chraïbi, fondateur de l'Association marocaine de lutte contre les avortements clandestins (Amlac). *« Cela va répondre à 5-10 % des cas, qui sont certes des situations dramatiques, mais qui ne sont pas les plus courantes »*, précise le médecin. Selon l'Amlac, entre 600 et 800 avortements clandestins seraient pratiqués chaque jour dans le pays, où les relations sexuelles hors mariage restent punies par la loi. Le professeur veut croire que tout n'est pas joué et que le débat n'est pas clos. Les recommandations émises doivent maintenant faire l'objet d'une loi.

Selon le communiqué royal, Mohammed VI a donné ses instructions pour *« traduire les conclusions de ces consultations en un projet de dispositions juridiques »* qui seront incluses dans le code pénal. *« Le Conseil national des droits de l'homme, le ministre de la santé étaient favorables à un élargissement du champ de l'avortement légal. J'ai l'espoir que ce n'est pas définitif et que les discussions vont se poursuivre »*, souligne Chafik Chraïbi, qui milite depuis des années pour une législation prenant en compte les conséquences des grossesses non désirées sur la santé physique, psychique mais aussi sociale de la mère. ■

CHARLOTTE BOZONNET

Avortement: comment le roi a tranché?

Pauline Chambost

L'avortement devrait être dépénalisé dans trois cas précis mais les initiateurs du débat sont déçus.

Le 15 mai, le palais royal a annoncé que l'avortement serait autorisé dans de nouveaux cas : viols et incestes et graves malformations et maladies fœtales. Le communiqué a été publié au terme d'une audience royale lors de laquelle les ministres de la Justice et des Affaires islamiques et le président du **Conseil national des droits de l'Homme (CNDH)** ont remis leurs avis sur la question.

On doit l'instauration de ce débat principalement à l'Association marocaine de lutte contre l'avortement clandestin (Amlac) et à son président Chafik Chraïbi. Le médecin, qui nous avait fait part de sa crainte « que la montagne n'accouche d'une souris », est le premier déçu. « Ces cas précis ne doivent recouvrir que 5 à 10 % des situations réelles de détresse. Le problème de la clandestinité et des conséquences qu'elle entraîne reste toujours posé », nous explique le gynécologue. Lui milite pour une dépénalisation de l'avortement dans tous les cas où la santé de la mère est en danger, en s'appuyant sur la large définition de la santé de l'OMS, qui prend en compte le bien-être social de la personne.

Lire aussi : Avortement: une réforme, oui mais laquelle?

Le médecin reconnaît quand même l'avancée, en rappelant « qu'on est parti de zéro ». Et Chafik Chraïbi se veut tout de même optimiste, pense qu'il est toujours possible d'obtenir plus tant que la loi n'est pas promulguée : « J'ai de l'espoir. Ce ne sont que des recommandations. Le roi n'a pas pris de décision définitive ». Aussi, même si la dépénalisation passe en l'état, il a espoir qu'elle se fasse progressivement : « La loi peut évoluer, mais faut-il encore qu'il y ait d'autres militants. Avec un gouvernement plus ouvert on pourra peut-être aller plus loin ». Position semblable chez Ismaïl Alaoui, ex-ministre PPS : « En tant que citoyen, bien sûr que je suis déçu de cette proposition puisque c'est bien en deçà de ce qui est nécessaire. Mais c'est un début. La route est encore longue et il ne faut surtout pas baisser les bras ». Le PPS avait publié un mémorandum dans lequel il préconisait la légalisation de l'avortement, y compris pour les femmes « en situation difficile ».

L'Institution nationale de solidarité avec les femmes en détresse (Insaf) est aussi déçue. « Nous nous attendions à un benchmark courageux avec des pays qui ont su régler cette question sociétale depuis fort longtemps (en Tunisie par exemple, la libéralisation date de 1973) et à des propositions plus audacieuses », nous explique Omar El Kindi, vice-président de l'Insaf, auditionnée par le CNDH. Mais il note que « la commission chargée de mener des consultations sur l'avortement a remis son rapport au roi avec un mois de retard, cela indique que sa tâche n'a pas été aisée. »

La faute au gouvernement ?

Le communiqué du palais royal précise que la légalisation restera limitée à ces seuls cas dans la mesure où les consultations ont montré que « l'écrasante majorité penche pour la criminalisation de l'avortement illégal », est-il écrit. Pourtant, d'après ce que nous confie Chafik Chraïbi, le CNDH, « qui a ratissé très large et auditionné tout le monde de près ou de loin » a une position beaucoup plus ouverte sur la question. Et de nous rappeler que le ministre de la Santé « est d'accord avec nous ». Restent les deux autres commissions : celle du ministère de la Justice et du ministère des Affaires islamiques. Celles-ci n'ont pas trouvé bon d'auditionner le professeur Chafik Chraïbi, personnage clé de la lutte contre l'avortement clandestin à l'origine de l'instauration du débat. Ce sont ces deux ministères qui ont donc dû défendre une position plus conservatrice.

http://telquel.ma/2015/05/19/avortement-comment-roi-tranche_1447257

Le Maroc va autoriser l'avortement en cas de viol et de malformation

Des manifestations anti-avortement ont lieu régulièrement au Maroc. Ici, en octobre 2012 près de la ville de Tétouan, dans le nord du pays.

Au terme d'un vif débat sur le fléau des avortements clandestins dans le royaume, le Maroc devrait autoriser l'avortement dans de nouveaux cas, notamment de viol ou de graves malformations et maladies fœtales. L'annonce a été faite vendredi 15 mai.

Le Maroc va autoriser l'avortement dans de nouveaux cas, notamment de viol ou de graves malformations et maladies fœtales, a annoncé vendredi le Palais royal, au terme d'un vif débat sur le fléau des avortements clandestins dans le royaume.

L'avortement dans "quelques cas de force majeure" sera autorisé, notamment lors de "grossesses (qui) résultent d'un viol ou de l'inceste", ou encore de "graves malformations et maladies incurables que le fœtus pourrait contracter", affirme le communiqué publié au terme d'une audience royale lors de laquelle les ministres de la Justice et des Affaires islamiques ainsi que le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) ont remis leurs avis.

Cette légalisation restera limitée à ces seuls cas dans la mesure où des consultations ont montré que "l'écrasante majorité penche pour la criminalisation de l'avortement illégal", est-il écrit.

Selon la même source, le roi Mohammed VI a donné ses instructions pour "traduire les conclusions de ces consultations en un projet de dispositions juridiques, dans le but de les inclure dans le code pénal". Une refonte du code pénal du Maroc est actuellement l'objet de débats.

Pénalisation maintenue

Dans un pays de 34 millions d'habitants où modernité et conservatisme religieux se côtoient et où les relations hors mariage restent interdites, la loi autorisait jusque-là l'avortement dans les seuls cas où la santé de la femme était en danger.

Pour le reste, elle punit les interruptions volontaires de grossesse (IVG) de peines allant de un à cinq ans de prison ferme. Parler de la légalisation de l'avortement au Maroc était même risqué jusqu'à présent. En 2012, les autorités marocaines avait interdit le débarquement du bateau de l'ONG pro avortement Women on Waves. Et le 27 janvier dernier, Chafik Chraïbi, qui milite au sein du Mouvement alternatif pour les droits individuels (MALI), avait été suspendu, pendant une semaine, pour avoir témoigné dans un reportage de France 2 sur la question de l'avortement clandestin au Maroc.

Bien qu'aucun chiffre officiel n'existe, des associations estiment qu'entre 600 et 800 avortements clandestins sont pratiqués chaque jour dans le royaume, dans des conditions sanitaires parfois désastreuses. Dans le même temps, les grossesses non désirées renforcent le phénomène des "mères célibataires" et l'abandon d'enfants, jusqu'à 150 par jour affirment des ONG. Aussi des nombreuses associations espéraient une loi plus ouverte prenant en compte le cas des mineurs ou des femmes plus âgées qui à plus de 40 ans tombent encore enceinte après avoir déjà plusieurs enfants.

http://information.tv5monde.com/terriennes/le-maroc-va-autoriser-l-avortement-en-cas-de-viol-et-de-malformation-33823

Avortement : Chafik Chraïbi réagit à la décision royale (INTERVIEW)

SANTÉ - Au lendemain de l'audience royale qui a réuni les ministres de la Justice et des Affaires islamiques ainsi que le président du **Conseil national des droits de l'Homme (CNDH),** Mohammed VI a donné son feu vert à l'ouverture de l'avortement aux cas de viol, d'inceste et de malformations du fœtus. Le docteur Chakib Chraïbi revient pour le HuffPost Maroc sur cette décision. Entretien.

Le HuffPost Maroc : Pensez-vous que la décision royale qui fait suite aux conclusions du comité consultatif soit de nature à endiguer le phénomène des avortements clandestins au Maroc ?

Chafik Chraïbi : C'est un premier pas certes. Il y a certaines situations qui vont être réglées puisque l'intervention de la grossesse va devenir légale et donc sans risques. Malheureusement ces situations représentent maximum 10% des situations réelles que nous vivons sur le terrain et que vit la société marocaine. Quand je dis 10%, je fais bien sûr une estimation selon ce que nous voyons tous les jours au niveau de l'hôpital parce que je n'ai pas accès à une étude officielle. Je ne veux pas que d'autres viennent encore contester ces chiffres comme ça a été le cas quand nous avions dit qu'il y avait 600 à 800 avortements clandestins par jour au Maroc. Qu'ils les contestent je veux bien, mais alors qu'ils me donnent leurs chiffres à eux!

D'après le communiqué royal, "l'écrasante majorité (des parties consultées ndlr) penche pour la criminalisation de l'avortement illégal". Quelle lecture faites-vous de ce constat ?

D'abord, il ne faut pas perdre de vue que la conclusion d'une audience dépend principalement des gens qui la constituent. Je peux par exemple vous assurer que le CNDH (qui faisait partie du comité, ndlr) a consulté des personnes de tout bord, qu'elles aient un rapport avec la question, de près ou de loin. Ce qui n'est pas le cas du ministère de la Justice qui lui a écouté les gens qu'il a voulu écouter. Nous par exemple et beaucoup d'associations féministes et de défense des droits de l'Homme n'avons pas été consultés. Moi-même, je n'ai jamais été convié à aucune des réunions de la commission du ministère de la Justice. Donc, quand le communiqué dit "l'écrasante majorité" cela dépend d'abord de la sensibilité des parties qui ont été consultées.

Pensez-vous que cette décision va ouvrir la voie à d'autres consultations concernant des sujets sociétaux qui font débat: rupture publique du jeûne, relations sexuelles hors mariage…

Je pense que dans ce pays, tout ce qui touche de façon très étroite à la religion ne peut pas faire l'objet d'une consultation. Que ce soit l'héritage, les relations sexuelles hors mariage, la rupture publique du jeûne… D'ailleurs, la question de l'avortement n'a pas été abordée dans un cadre de libertés individuelles mais dans celui de la santé! Puisqu'on s'engage sur ce terrain, je voudrais signaler que la religion n'interdit pas l'avortement de manière absolue. La religion stipule qu'en cas de risque sanitaire, il faut éviter la poursuite de la grossesse. Je milite pour qu'on tranche en faveur d'une définition plus large de la "santé". À savoir la santé psychique et la santé sociale.

http://www.huffpostmaghreb.com/2015/05/18/chraibi-avortement-communique-royale_n_7306400.html

Le Maroc légalise l'avortement… en partie

Par Hassan Serraji

Après avoir été un sujet tabou pendant longtemps, un débat national houleux sur l'avortement a secoué le Maroc, ces cinq derniers mois. Le roi du pays a fini par trancher: oui pour l'avortement, mais pour des cas limités et précis!

L'événement déclencheur de cette saga, qui a provoqué cette ouverture insoupçonnée, s'est produit le 27 janvier dernier. Lors d'un reportage de l'émission Envoyé spécial sur cette question épineuse au Maroc, Chafik Chraïbi, gynécologue et chef d'un service de maternité de Rabat, la capitale du royaume, a livré un plaidoyer courageux pour l'avortement sur France 2, la télé publique de l'Hexagone.

Son passage a valu à ce militant du droit à l'avortement une suspension d'une semaine.

Dans la foulée, la roue de l'histoire s'est accélérée pour forcer le ministre de la Santé du pays à lancer un débat national sur l'avortement, le 11 mars dernier.

Pour modifier la loi sur l'avortement, des organisations marocaines qui militent pour le droit d'avortement des femmes au royaume se sont mobilisées, comme l'Association marocaine de Lutte contre l'Avortement clandestin (AMLAC), l'association Droit et Justice, le collectif national droit à la santé et l'association Solidarité féminine.

Le débat était vif. D'un côté, la majorité défend bec et ongles une approche 100% religieuse et qui se contente de faire la promotion de l'abstinence sexuelle. De l'autre, des voix de plus en plus nombreuses appuient ouvertement la légalisation de l'avortement pour toute grossesse non désirée ou même, pour une extrême minorité, le droit carrément de la femme de disposer purement et simplement de son corps.

Pour accélérer la cadence du débat, à la mi-mars, le roi Mohammed VI a reçu ses ministres de la Justice et des Affaires islamiques ainsi que le président du **Conseil national des droits de l'Homme**. Il leur a donné un mois pour faire des propositions.

Vendredi dernier, le roi a pris sa décision: le Maroc va autoriser l'avortement dans de nouveaux cas, notamment de viol ou de graves malformations et maladies fœtales.

Il faut rappeler, au Maroc, l'avortement a été jusqu'ici légalement interdit, sauf si la vie de la mère est en danger. Pourtant, dans la pratique, il est toléré, mais clandestinement.

Ainsi, au royaume, certains parlent de 800 avortements par jour à des coûts qui varient entre 200 à 1300 dollars canadiens. Ceux qui en ont les moyens le font «clandestinement» dans des cliniques privées sans mettre en danger leur santé, alors que pour la grande majorité des femmes, qui veulent avorter et qui sont démunies, recourent aux méthodes «traditionnelles» et mettent leur santé en danger.

http://journalmetro.com/opinions/autrement-dit/779044/le-maroc-legalise-lavortement-en-partie/

Le Maroc s'ouvre à l'avortement légal

Le Maroc autorisera l'avortement dans quelques cas bien précis. Le viol, l'inceste, des malformations fœtales graves et une grossesse mettant en danger la vie de la mère seront désormais de possibles candidats à une interruption de grossesse, d'après une nouvelle recommandation émise vendredi du Palais Royal.

Le coût d'un avortement clandestin médicalisé au Maroc va de 1500 à 10 000 dirhams (190 à 1300 dollars canadiens). Une somme que toutes les femmes ne peuvent pas débourser. Les plus démunies s'orientent vers les « faiseuses d'anges » qui, à coups de mélanges d'herbes ou d'aiguilles à tricoter, pratiquent un avortement parfois fatal pour la femme enceinte.

Le coût d'un avortement clandestin médicalisé au Maroc va de 1500 à 10 000 dirhams (190 à 1300 dollars canadiens). Une somme que toutes les femmes ne peuvent pas débourser. Les plus démunies s'orientent vers les « faiseuses d'anges » qui, à coups de mélanges d'herbes ou d'aiguilles à tricoter, pratiquent un avortement parfois fatal pour la femme enceinte.

Le Maroc arrive à cette conclusion suite à une audience royale du Roi Mohammed VI, au cours de laquelle le ministre de la Justice Mostafa Ramid et Ahmed Toufiq , ministres des Habous et des Affaires islamiques ainsi que **Driss el-Yazami, le président du Conseil national des droits de l'homme (CNDH**), ont chacun donné leur aval.

Les écarts entre les partisans anti et pro avortement ont incité le roi à confier aux trois fonctionnaires la tenue de consultations à grande échelle et d'atteindre une opinion objective sur l'avortement. La question principale était de protéger l'intégrité des femmes tout en sauvegardant les préceptes de l'Islam et les principes de la société marocaine.

Au cours de l'audience royale, les deux ministres et le président du conseil ont soumis au roi les résultats de la vaste consultation de mars dernier que le Souverain leur avait demandé de mener avec toutes les parties concernées sur la question de l'avortement.

Ces diverses consultations ont révélé qu'une écrasante majorité de sujets se penche vers la criminalisation de l'avortement, sauf en cas de force majeure causée par des impacts négatifs sur la santé morale, physique et sociale de la mère, la famille et de l'enfant à naître.

Le Roi Mohammed VI a donné des instructions pour traduire les résultats de ces consultations par des dispositions juridiques qui seront incluses dans le Code pénal. Pour le reste, dans un pays de 34 millions d'habitants ou les relations extraconjugales sont encore illégales, les avortements seront encore punis par des peines variant d'un à cinq ans de prison pour quiconque pratique un avortement sur autrui, de 10 à 20 ans s'il y a décès de la patiente et jusqu'à 30 s'il y a récidive.

Comme la loi ne peut stopper complètement l'avortement illégal, le roi a également souligné la nécessité de sensibilisation, de prévention, et de transmission de connaissances scientifiques et d'éthique relative à l'avortement afin d'immuniser, selon le communiqué, la société contre ses causes.

Malgré la loi actuelle, l'avortement est très répandu au Maroc. 35 % des Marocaines âgées de 15 à 49 ans y ont eu recours au moins une fois et 13 % des cas de mortalité maternelle marocaine sont liés à l'avortement. Les organisations non gouvernementales estiment qu'entre 600-800 avortements se pratiquent quotidiennement dans l'illégalité.

Avoir un enfant hors mariage dans une société conservatrice comme le Maroc apporte le déshonneur sur la femme et sa famille entrainant ces mères à se tourner intuitivement vers l'avortement ou carrément l'abandon des leurs nourrissons.

La législation encadrant l'avortement n'est pas standardisée à travers les pays de la région. La procédure est légalement autorisée et, dans certains cas gratuitement, en Tunisie, en Turquie et à Bahreïn et fortement réprimée ailleurs. Dans la plupart des autres États de la région l'avortement est interdit, sauf dans le cas où la grossesse met en danger la vie de la mère ou si le fœtus présente de graves anomalies.

http://lencrenoir.com/le-maroc-souvre-a-lavortement-legal/

Le Maroc devrait élargir les conditions légales de recours à l'avortement

Le Maroc a décidé de légaliser l'avortement sous certaines conditions supplémentaires. Jusqu'à présent, l'interruption volontaire de grossesse n'était autorisée qu'à condition que la santé de la mère soit en danger. D'après un communiqué du Palais royal marocain, publié en fin de semaine dernière, l'avortement sera désormais également autorisé dans « quelques cas de force majeure » : lors de « grossesses (qui) résultent d'un viol ou de l'inceste » ou de « graves malformations et maladies incurables que le fœtus pourrait contracter ». Cette annonce fait suite à une consultation mise en place par le roi du Maroc, avec les ministres de la Justice et des Affaires islamiques et **le président du Conseil national des droits de l'homme (CNDH).** Selon le communiqué, Mohammed VI aurait donné ses instructions pour « traduire les conclusions de ces consultations en un projet de dispositions juridiques, dans le but de les inclure dans le code pénal ».

600-800 avortements clandestins par jour

Depuis plusieurs mois, un vif débat a été relancé dans le pays autour du fléau des avortements clandestins ; bien qu'aucun chiffre officiel n'existe, des associations estiment qu'entre 600 et 800 avortements clandestins sont pratiqués chaque jour dans le royaume, dans des conditions sanitaires parfois désastreuses. Dans le même temps, les grossesses non désirées renforcent le phénomène des « mères célibataires » et l'abandon d'enfants – jusqu'à 150 par jour, affirment des ONG.

La semaine dernière, le ministre de la Santé Hussein El Ouardi s'était prononcé en faveur de la libéralisation totale de l'avortement, invoquant le droit de la femme à disposer de son corps. Mais le relevé de presse du Palais Royal rappelle que « l'écrasante majorité penche pour la criminalisation de l'avortement illégal ».

http://www.lequotidiendumedecin.fr/actualites/article/2015/05/18/le-maroc-devrait-elargir-les-conditions-legales-de-recours-lavortement_755756

L'avortement autorisé sur condition

La peine était d'un (01) à cinq (05) ans de prison ferme pour toute Interruption Volontaire de Grossesse (IVG) en territoire marocain. Mais suite à un long débat sur le sujet, l'avortement n'a été autorisé que dans les seuls cas où la santé de la femme était en danger. Mais, dans les jours à venir, plus d'eau sera mise dans le vin d'autant plus que l'avortement sera autorisé en cas de viol ou de graves malformations et maladies fœtales.

C'est le Palais Royal qui a annoncé la bonne nouvelle le vendredi 15 mai dernier au terme d'une audience au cours de laquelle les ministres de la Justice et des Affaires islamiques ainsi que le **président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH)** ont donné leurs avis.

"L'avortement dans quelques cas de force majeure sera autorisé, notamment lors de grossesses (qui) résultent d'un viol ou de l'inceste, ou encore de graves malformations et maladies incurables que le fœtus pourrait contracter", souligne le communiqué ayant sanctionné les travaux.

A cause de la ferme répression de l'avortement, bien qu'aucun chiffre officiel n'existe, des associations estiment qu'entre 600 et 800 avortements clandestins sont pratiqués chaque jour dans le royaume, dans des conditions sanitaires parfois désastreuses. Par ailleurs, elles soulignent la multiplicité des grossesses non désirées avec à la clé l'abandon d'enfants, jusqu'à 150 par jour.

Dans des consultations élargies qu'avait entretemps lancées le Roi Mohamed VI, il s'avère que "l'écrasante majorité penche pour la criminalisation de l'avortement illégal", note le communiqué.

Le Code Pénal étant en étude pour une prochaine révision, le Roi avait donc donné des instructions pour "traduire les conclusions de ces consultations en un projet de dispositions juridiques, dans le but de les inclure dans le code pénal", poursuit la note du Palais Royal.

http://easy.africahotnews.com/?idnews=796770